

التاريخ: 2013/03/28

الرقم: رم / 2 / 1 / 128 / 2013/

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين
دائرة الترخيص والتفتيش
عمان - الأردن

الموضوع :- التقرير السنوي لعام 2012 لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية


تحية واحتراما ،،،

سندا لأحكام المادة (71) من تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة 2005 فإننا نرفق لكم التقرير السنوي لعام 2012 متضمنا صورة عن البيانات المالية الخاصة بشركة المال الأردني للإستثمار والوساطة المالية كما هي في 31 كانون الأول لعام 2012 مدققة حسب الأصول من مدقق حسابات الشركة القانوني .

وسندا لاحكام المادة (15/ب) من تعليمات مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب في انشطة الاوراق المالية ، نرفق لكم صورة عن تقرير المدقق القانوني بامثال الشركة بتعليمات مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رائد ابو عياش
الرئيس التنفيذي بالوكالة

❖ مرفق صورة عن التقرير السنوي وتقرير مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب لعام 2012 لكل من السادة

1. مركز الأيداع
2. بورصة عمان -

Capital!investments كابيتال للإستثمارات

شركة المال الأردني للإستثمار و الوساطة المالية ذ.م.م

التقرير السنوي لعام

2012

حسب متطلبات المادة [71] تعليمات الترخيص و الاعتماد للخدمات المالية و تنظيمها لسنة 2005

صندوق بريد 940982

عمان 11194، الأردن

تلفون: 962 6 5200330

فاكس: 962 6 5692872

www.capitalinv.jo

فهرس محتويات التقرير

متطلبات المادة [71] تعليمات الترخيص والأعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة 2005

2	1	الوضع القانوني للشركة ووصفا لأنشطتها الرئيسية
3	2	الوضع التنافسي للشركة و حصتها من السوق من تاريخ التأسيس
3	3	تطور رأس مال الشركة و حقوق الملكية من تاريخ التأسيس
4	4	تحليل المركز المالي للشركة و نتائج اعمالها خلال السنة المالية . الأجازات التي حققتها الشركة مدعومة بالأرقام
7	5	السلسلة الزمنية للأرباح و الخسائر المحققة و الأرباح الموزعة و صافي حقوق الملكية و ذلك منذ تأسيس الشركة و تمثيلها ببيانيا ما امكن ذلك.
8	6	بيان بأسماء اعضاء مجلس الإدارة أو هيئة المديرين أو الشركاء في الشركة "حسب واقع الحال" و موظفي الشركة . مؤهلاتهم . خبراتهم ورتبهم الوظيفية.
12	7	الهيكل التنظيمي للشركة و عدد موظفيها و مؤهلاتهم و برامج التأهيل و التدريب لموظفي الشركة
13	8	وصف المخاطر التي تتعرض لها الشركة
13	9	الأثر المالي لعمليات ذات طبيعة غير متكررة حدثت خلال السنة المالية
13	10	التطورات المستقبلية العامة بما في ذلك التوسعات او مشروعات جديدة و الخطة المستقبلية للشركة للسنة القادمة على الأقل و توقعات هيئة المديرين لتناج اعمال الشركة
13	11	مقدار اعباء التدقيق للشركة و الشركات التابعة و مقدار اي اعباء عن خدمات اخرى تلقاها المدقق و / او مستحقة له
14	12	اقرار من مجلس الإدارة او هيئة المديرين " حسب واقع الحال " بعدم وجود اي امور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة خلال السنة المالية التالية.
15	13	اقرار من مجلس الإدارة او هيئة المديرين " حسب واقع الحال " بمسؤوليته عن اعداد البيانات المالية و توفير نظام رقابي فعال في الشركة.
16	14	اقرار بصحة و دقة و اكتمال المعلومات الواردة في التقرير موقع من رئيس مجلس الإدارة و المدير العام و المدير المالي للشركة.
17	15	البيانات المالية السنوية للعام 2012 مدققة من مدقق الحسابات مقارنة مع السنة السابقة والتي تشمل ما يلي:

1. الميزانية العامة

2. حساب الأرباح والخسائر

3. قائمة التدفقت النقدي.

4. الإيضاحات حول البيانات المالية

5. تقرير مدققي حسابات الشركة حول البيانات المالية السنوية وأن إجراءات التدقيق قد تمت وفقا لمعايير التدقيق الدولية

-1 الوضع القانوني للشركة ووصفها لإنشطتها الرئيسية.

تأسست شركة المال الأردني للإستثمار والوساطة المالية بتاريخ 16 / 05 / 2005 كشركة محدودة المسؤلية مملوكة بالكامل لبنك المال الأردني. وتعتبر الشركة واحدة من مؤسسات الخدمات المالية المرخصة من قبل هيئة الأوراق المالية لممارسة الخدمات المالية التالية :-

1. وساطة مالية
2. وسيط لحسابه
3. استشارات مالية
4. التمويل على العايش
5. ادارة إستثمار
6. إدارة الأصدار" بخل العناية"

غايات الشركة :-


1. المساهمة في شركات اخرى
2. تقديم استشارات مالية ومصرفية للأفراد والمؤسسات التجارية
3. بورصات الأوراق المالية
4. مكاتب سمسة الأوراق المالية
5. استشارات تجارية
6. تملك الاموال المنقولة والغير منقولة
7. استثمار الأوراق المالية
8. الأستثمار في المشاريع التجارية والمالية
9. استثمار الأموال بما يخدم مصلحة الشركة
10. وساطة مالية
11. شراء وتملك الأسهم والسندات والأوراق المالية
12. إبرام العقود والاتفاقيات التجارية
13. دراسات الجدوى الاقتصادية
14. اعداد الدراسات الاقتصادية اللازمة لغايات الشركة
15. ادارة الأستثمار
16. وسيط بالعمولة

-2- الوضع التنافسي للشركة وحصتها من السوق منذ التأسيس.

حققت الشركة المرتبة الثالثة في السوق المحلي من حيث حجم التداول بين خمس وستون شركة وساطة عاملة، كما حافظت الشركة على مركزها الريادي بين الشركات الاستثمارية من خلال تقديم خدمات في مجالات تمويل الشركات وإدارة الموجودات والأبحاث.

ويبين الجدول التالي الوضع التنافسي للشركة في السنوات الأربع الماضية.

السنة	حجم التداول		ترتيب الشركة	حصة الشركة من السوق
	الشركة	السوق		
2012	202,080,804	3,959,839,268	62/03	5.1%
2011	248,051,875	5,703,902,245	65/03	4.3%
2010	395,564,856	13,383,081,219	65/08	3.0%
2009	581,050,440	19,341,706,663	68/08	3.0%
2008	1,166,030,089	40,637,439,911	66/10	2.9%
2007	678,272,158	24,703,996,806	66/09	2.7%
2006	772,494,314	28,094,580,642	68/13	2.8%



3- تطور رأس المال منذ التأسيس.

يتألف رأس المال المصرح به والمدفوع من 10,000,000 دينار أردني مملوك بالكامل لبنك المال الأردني.

4- تحليل المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها خلال السنة المالية والإنجازات التي حققتها الشركة مدعما بالأرقام.**قائمة الدخل****- إيرادات العمولات والفوائد**

بلغت إيرادات الشركة من العمولات في نهاية عام 2012 حوالي 1.2 مليون دينار مقارنة مع 2.01 مليون دينار في عام 2011، أي بانخفاض نسبته [40.5٪]. وذلك يعود الى انخفاض عمولات بيع وشراء الاوراق المالية بنسبة [35.3٪] وانخفاض إيرادات عمولات وحدة الاستثمار بنسبة [69.3٪] بينما ارتفعت إيرادات عمولات وادارة المحافظ بنسبة 26.7٪. بلغت إيرادات الشركة من الفوائد في نهاية عام 2012 حوالي 1.70 مليون دينار مقارنة مع 2.07 مليون دينار في عام 2011، أي بانخفاض نسبته [17.7٪].

- المطاريف

بلغت المطاريف الإدارية والعمومية للشركة في نهاية عام 2012 حوالي 1.87 مليون دينار مقارنة مع 1.85 مليون دينار في عام 2011، أي بارتفاع نسبته 0.7٪.

- صافي الأرباح

حققت الشركة انخفاض في نمو صافي الأرباح بعد الضرائب بنسبة [22.6٪] حيث حققت 895 ألف دينار بنهاية عام 2012 مقارنة مع 1.16 مليون دينار بنهاية عام 2011 أي بانخفاض قيمته 262 ألف دينار.

الميزانية العمومية**- الموجودات**

انخفضت موجودات الشركة من 27.16 مليون دينار في نهاية عام 2011 الى 26.27 مليون دينار بنهاية عام 2012.

- حقوق المساهمين

ارتفع صافي حقوق المساهمين بمبلغ 974 ألف دينار تقريبا ليصل الى 20.52 مليون دينار، ويعزى هذا الارتفاع الى نمو بند الأرباح المدورة بنسبة 8.6٪ خلال عام 2012.

النسب المالية

-	العائد على إجمالي الموجودات	3.35٪
-	العائد على حقوق المساهمين	4.47٪
-	هامش الربح الصافي	27.5٪

المركز المالي


2011	2012	
دينار	دينار	الموجودات
1,729,891	1,729,891	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
-	1,000,099	سندات محتفظ بها لحين الاستحقاق
		موجودات متداولة
9,927,710	10,020,012	نقد وارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
13,267,690	11,420,855	ذمم العملاء المدينة
702,948	2,048,870	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
1,085,733	517,004	أرصدة مدينة أخرى
445,797	504,047	موجودات ضريبية مؤجلة
25,429,878	24,510,789	
27,159,769	26,266,971	مجموع الموجودات
		حقوق الملكية والمطلوبات
		حقوق الملكية
10,000,000	10,000,000	رأس المال المدفوع
1,516,869	1,635,181	احتياطي اجباري
132,677	114,209	احتياطي مخاطر مصرفية عامة
[600,986]	[458,050]	التغير المتراكم في القيمة العادلة
8,496,982	9,227,706	أرباح مدورة
19,545,542	20,519,045	مجموع حقوق الملكية
		مطلوبات
855,632	1,306,747	بنوك دائنة
6,324,010	3,955,198	ذمم العملاء الدائنة
-	-	قرروض قصيرة الأجل
366,491	214,426	مخصص ضريبة الدخل
-	35,492	مطلوبات ضريبية مؤجلة
68,094	236,062	أرصدة دائنة أخرى
9,479,169	5,747,925	مجموع المطلوبات
28,292,888	26,266,971	مجموع حقوق الملكية والمطلوبات

نتائج أعمال الشركة:

2011	2012	
دينار	دينار	
		الإيرادات
		عمولة بيع وشراء أوراق مالية
1,291,255	835,683	أرباح [خسائر] موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
[90,784]	235,874	أرباح [خسائر] موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر
75,642	54,454	أرباح [خسائر] موجودات مالية متوفرة للبيع
-	-	إيرادات فوائد
2,068,268	1,701,587	أرباح فروقات عملة
9,079	61,342	إيرادات وعمولات وحدة الاستثمار
574,499	174,574	إيرادات وعمولات وحدة إدارة المحافظ
145,942	184,927	إيرادات أخرى
6,043	4,800	
4,079,944	3,255,241	صافي الإيرادات
		المصاريف
		مصاريف إدارية وعمومية
1,851,851	1,865,346	مصاريف تمويل
138,082	80,458	مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
630,185	126,321	
2,482,036	2,072,125	مجموع المصاريف
		ربح السنة قبل ضريبة الدخل
1,459,826	1,183,116	ضريبة الدخل
302,311	287,764	
1,157,515	895,352	ربح السنة

-5 السلسلة الزمنية للأرباح المحققة والأرباح الموزعة وصافي حقوق الملكية، وذلك منذ تأسيس الشركة وتمثيلها بيانياً.

2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	
20.52	19.55	18.81	17.01	15.95	13.51	11.77	حقوق الملكية [مليون دينار]
0.90	1.16	1.85	0.98	2.71	2.28	1.58	الأرباح [مليون دينار]
-	-	-	-	-	-	0.68	الأرباح الموزعة



6- بيان بأسماء اعضاء هيئة المديرين في الشركة وموظفي الشركة ومؤهلاتهم وخبراتهم وتبعم الوظيفية.

هيئة مديري الشركة:

يتولى ادارة الشركة هيئة مديرين مكونة من بنك المال الأردني ممثلا بثلاثة اعضاء يشغلها السادة التالية اسماؤهم:

■ باسم خليل العالم

المنصب: رئيس هيئة المديرين

الشهادات العلمية

حاصل على درجة البكالوريوس في الهندسة الكيميائية مع مرتبة الشرف ، امبريال كوليدج في جامعة لندن ، بريطانيا.

الخبرات العملية

خبرة طويلة في القطاع العام ، وكان عضو في مجلس الاعيان الاردني .

شغل منصب وزير مالية خلال عام 2009 و وزيرا للعمل خلال الفترة من 2005 الى 2009 ورئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للضمان

الاجتماعي خلال الفترة 2005 الى 2009 . ومؤسس ورئيس مجلس ادارة العديد من الشركات في القطاع الخاص .

و يشغل حاليا منصب رئيس مجلس إدارة بنك المال الاردني .

■ هيثم يوسف عبد المنعم قمحية

المنصب: نائب رئيس هيئة المديرين

الشهادات العلمية

حاصل على دبلوم في الإدارة المتقدمة AMP من جامعة INSEAD / فرنسا

حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الأردنية عام 1992.

حاصل على الشهادات المهنية CMA , CPA , CRA

الخبرات العملية

خبرة في مجال تدقيق الحسابات ، حيث عمل لدى مدققي الحسابات Arthur Andersen ويعمل في بنك المال الاردني منذ عام 1996 .

آخر منصب شغله هو مساعد المدير العام للرقابة المالية والمخاطر قبل تسلمه منصب المدير العام في شهر أيار 2005 .

يمثل بنك المال الاردني في عضوية مجلس إدارة جمعية البنوك في الأردن . شركة الاردن الدولية للتأمين .

■ عمر محمد ابراهيم شحور

المنصب: عضو هيئة المديرين

الشهادات العلمية

حاصل على شهادة مدقق عام معتمد [CPA] كشهادة مهنية من كوهلراد و -الولايات المتحدة الامريكية.

حاصل على درجة الماجستير في ادارة الأعمال [MBA] بالعلوم المالية من جامعة واين ستيت في ديترويت - ميشيجان .

حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الاردنية.

الخبرات العملية

يعمل حاليا رئيسا للشؤون المالية [CFO] لمجموعة نقل منذ تاريخ 10 / 2005 ، عمل كمحاسب في شركة حداد في الولايات المتحدة الأمريكية ، مدقق داخلي في مجموعة ادجو من 1992 لغاية 1996 ومراقب مالي لغاية 1997 ، مراقب مالي في شركة تعبئة كوكاكولا الاردنية من 1997 ولغاية 2001 ومدير مالي لغاية 2005 .

■ **بسام وائل رشدي كنعان**

المنصب: عضو هيئة المديرين

الشهادات العلمية

حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال.

حاصل على درجة البكالوريوس في الاقتصاد / محاسبة من Claremont Mckenna College - لوس انجلوس سنة 1986.

الخبرات العملية

خبرة طويلة في مجال القطاع الخاص . عمل في العديد من الشركات منها Deloitte & Touche يشغل حاليا منصب CFO في شركة الحكمة لصناعة الأدوية .

■ **ايمن عمران عبدالله ابو دهير**

المنصب: عضو هيئة المديرين

الشهادات العلمية

حاصل على شهادات CMA , CPA , CFM, CBM من الولايات المتحدة.

حاصل على درجة الماجستير في المحاسبة و الادارة من بريطانيا عام 1995.

حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الاردنية عام 1992.

الخبرات العملية

خبرة في مجال التدقيق الحسابات حيث عمل لدى PWC كما وعمل في مجال الائتمان لدى البنك العربي و البنك العربي الاسلامي الدولي و بنك المؤسسة العربية المصرفية . مدير دائرة الرقابة المالية في صندوق استثمار أموال الضمان الاجتماعي . و يشغل حاليا و وظيفة رئيس إدارة الرقابة المالية في كابينال بنك.

كشف بأسماء الإدارة العليا والموظفين ومؤهلاتهم وخبراتهم ورتبهم الوظيفية لإدارة العليا:

■ **عمر منيب الياس الور**

المنصب: الرئيس التنفيذي

الشهادات العلمية

حاصل على درجة بكالوريوس الآداب في الإقتصاد ، فرعي تاريخ و علم النفس بمرتبة الشرف من جامعة بنسلفانيا

الخبرات العملية

قبل أن ينضم الى شركة المال أسس وعمل كمدير مشارك لشركة Singularity Advisors، كما عمل مساعدا لشؤون السياسات في مكتب جلالة الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم، و شغل منصب مستشارا لشؤون السياسات لوزير المالية ، و مستشارا لشؤون السياسات لوزير التخطيط والتعاون الدولي، ومن المؤسسين لشركة انجاز ليميتد ومقرها دبي والمعروفة حاليا [بشركة العربي للإستثمار]، وعمل سابقا كإستشاري في مجال إعادة الهيكلة في شركة Navigant Consulting الأمريكية.

موظفي شركة المال الاردني:

الرقم	الاسم	الدرجة الوظيفية	الدرجة العلمية
1	عمر منيب الياس الور	الرئيس التنفيذي	بكالوريوس الآداب في الإقتصاد
2	رهام راجي توفيق عساف	مكتب الرئيس التنفيذي	دبلوم هندسة اتصالات طيران
3	وسيم هيثم علي جمعة	مدير دائرة إدارة الموجودات	ماجستير إدارة اعمال / CFA
4	ايات جعفر علي الحنيطي	دائرة إدارة الموجودات	بكالوريوس مالية / ادارة اعمال
5	رائد محمد ذياب المومني	دائرة إدارة الموجودات	ماجستير مالية
6	سارين زهراب ليون اينجيان	دائرة إدارة الموجودات	بكالوريوس إدارة الأعمال
7	طارق زياد محمود يغمور	مدير دائرة الأبحاث والدراسات	ماجستير Finance MCS
8	حمزة سلامة فؤاد عبدالهادي	دائرة الأبحاث والدراسات	بكالوريوس إدارة الأعمال والمالية
9	محمد سامي توفيق الخطونة	مدير دائرة التمويل	بكالوريوس اقتصاد
10	رشان محمد زياد جميل العلي	دائرة التمويل	بكالوريوس علوم
11	ماهر عزت خضر عوالي	مدير دائرة الرقابة المالية	بكالوريوس مالية و مصرفية
12	رامي حسام لطفي الشنتير	دائرة الرقابة المالية	بكالوريوس محاسبة
13	ربى محمد عبدالرحيم المبارك	دائرة الرقابة المالية	بكالوريوس نظم معلومات محاسبية
14	ادريس اسما عيل ابراهيم هارون	مدير العمليات المركزية	بكالوريوس رياضيات

الرتبة	الاسم	الرتبة الوظيفية	المؤهل العلمي
15	رمزي مصباح عبد الحميد محمود	دائرة العمليات المركزية	ماجستير استثمار وتمويل
16	محمد عبد الله عبد الرحمن غرايبة	دائرة العمليات المركزية	بكالوريوس محاسبة
17	مروان صالح أحمد صالح	دائرة العمليات المركزية	بكالوريوس محاسبة
18	نواف عبد الرزاق يحيى وليد العابد	دائرة العمليات المركزية	بكالوريوس مالية و مصرفية
19	منذر سعاده عبد الفتاح محمد حسن	مدير المخاطر والامتثال	بكالوريوس تجارة
20	رولا صلاح محمد ابو ارشيد	مدير دائرة الوساطة الإقليمية	بكالوريوس مالية و مصرفية
21	نواف عبد الرزاق يحيى العابد	دائرة الوساطة الإقليمية	بكالوريوس مالية و مصرفية
22	محمد جمال صادق السلايمه	مدير دائرة الوساطة الدولية	ماجستير مالية
23	مهند غازي ضيف الله رواقه	دائرة الوساطة الدولية	بكالوريوس مالية و مصرفية
24	نيفين يوسف غالب حصوة	دائرة الوساطة الدولية	بكالوريوس إقتصاد
25	وسام ابراهيم محمد الحوراني	مدير دائرة الوساطة المحلية	بكالوريوس الادارة العامة
26	اسامه شفيقة احمد الطوابيني	دائرة الوساطة المحلية	بكالوريوس ادارة اعمال
27	خلدون محمد محمود الزعبي	دائرة الوساطة المحلية	بكالوريوس محاسبة
28	ريم سميح سالم الفرج	دائرة الوساطة المحلية	بكالوريوس ادارة اعمال
29	ناصر مصطفى ابراهيم ابو هلال	دائرة تمويل الشركات	بكالوريوس محاسبة / CFA
30	ميس عبد الله محمد جرادات	دائرة تمويل الشركات	بكالوريوس مالية
31	انيس وليد انيس نعمه	دائرة تمويل الشركات	ماجستير مالية / CFA
32	سوسن هشام احمد صالح	مدير دائرة خدمة العملاء	ماجستير تسويق
33	غدير تيسير مزيد الشوفي	خدمة العملاء	سكرتاريا
34	نداء شاهر شريف حمدان	خدمة العملاء	بكالوريوس هندسة برمجيات
34	ثامر قدري توفيق ناصر	مدير دائرة نظم المعلومات	بكالوريوس حاسوب
35	محمد يحيى محمد ابو ارشيد	مدير دائرة أنظمة المعلومات بالوكالة	بكالوريوس علم الحاسوب
36	فيصل سلطان فيصل نصير	دائرة نظم المعلومات	بكالوريوس إدارة نظم و شبكات الأعمال
37	هيثم طه محمد العيسه	دائرة نظم المعلومات	بكالوريوس علم حاسوب
38	وليد خليل خضر غوشه	مساعد رئيس / مبيعات و متابعة المشاريع	ماجستير مالية
39	سميح محمد علي كامل	دائرة الشؤون الإدارية	ثانوية عامة
40	أحمد ابراهيم فارس عدوان	دائرة الشؤون الإدارية	دون الثانوية
41	سامر صابر سليمان الريالات	دائرة الشؤون الإدارية	دون الثانوية
42	سعد فضل عبد الجليل النوباني	دائرة الشؤون الإدارية	دون الثانوية
43	حرب احمد عايش احمد	دائرة الشؤون الإدارية	دون الثانوية
44	محمد عبد المنعم سعيد المصري	دائرة الشؤون الإدارية	دون الثانوية
45	محمد اسماعيل عبد العال البنا	دائرة الشؤون الإدارية	دون الثانوية
46	نضال احمد يوسف زواهره	دائرة الشؤون الإدارية	دون الثانوية

3	CFA
---	-----

برامج التأهيل والتدريب لموظفي الشركة:

اعارت ادارة الشركة خلال عام 2012 مزيدا من الأهتمام على الإستثمار في موظفيها حيث قامت الشركة بإرسال الموظفين الى اربع من الدورات المهمة في تطوير العمل [2] منها داخل المملكة [2] منها خارج المملكة موزعة على الموظفين حسب الأتي: -

الترتيب	البرنامج	المشارك
1	28th Annual Risk Management Conference	محمد جمال صادق السلايمه
2	PMP training sessions	هيثم طه محمد العيسه
3	Attended Middle East Investment Summit 2012 in Dubai	وسيم جمعة
4	CFA certification – incomplete	راند الموهني

8- وصف المخاطر التي تتعرض لها الشركة.

وردت في الأيضاح رقم 21 في البيانات المالية.

9- الأثر المالي لعمليات ذات طبيعة غير متكررة حدثت خلال السنة المالية

لا يوجد اي عمليات ذات طبيعة غير متكررة

10- التطورات المستقبلية العامة للشركة

التوسع في تقديم خدمات الوساطة المحلية والأقليمية والدولية وخدمات تمويل وهيكله الشركات الخاصة واصدار اسناد القرض بالاضافة الى منتجات اخرى جديدة في مجال المنتجات المالية المركبة.

11- اتعاب مدققي الحسابات

بلغت اتعاب مدقق الحسابات لعام 2012 ما مقداره 11.600 دينار شاملة ضريبة المبيعات .


12- إقرار من هيئة المديرين بعدم وجود أي أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة خلال السنة المالية 2012.

إقرار

تقر هيئة مديري شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية بأنه لا توجد أية أمور جوهرية قد تؤثر بصورة مباشرة على استمرارية الشركة خلال السنة المالية القادمة 2013 .



هيثم يوسف قمحية
نائب رئيس هيئة المديرين




باسم خليل السالم
رئيس هيئة المديرين



عمر هammad أبو أحمد شحرور
عضو هيئة المديرين



أيمن عمران أبو دهيم
عضو هيئة المديرين




بسام وائل رشدي كنعان
عضو هيئة المديرين


13 - اقرار من هيئة المديرين الشركة بمسؤوليتها عن اعداد البيانات المالية و توفير نظام رقابي فعال في الشركة.

إقرار

تقر هيئة مديري شركة المال الأردني للإستثمار والوساطة المالية بمسؤوليتها الكاملة عن اعداد البيانات المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في 31/ 12/ 2012 كونه قد تم تدقيقها من خلال المدقق الحسابات الخارجي السادة ارنست و يونغ وفق معايير المحاسبة الدولية ومعايير التقارير المالية الدولية كما تقر بتوفر نظام رقابي فعال في الشركة.



هيثم يوسف قمحيه
نائب رئيس هيئة المديرين



باسم خليل السالم
رئيس هيئة المديرين



ايمن عمران ابو دهيم
عضو هيئة المديرين



عمر أحمد إبراهيم شحور
عضو هيئة المديرين



باسم وائل رشدي كتعان
عضو هيئة المديرين

14 - أقرار بصحة و دقة و اكتمال المعلومات الواردة في التقرير الموقع من رئيس هيئة المديرين و الرئيس التنفيذي والمدير المالي للشركة.

إقرار

تقر شركة المال الأردني للإستثمار والوساطة المالية بصحة ودقة و اكتمال المعلومات الواردة في هذا التقرير.

عمر منيب الهور
الرئيس التنفيذي

باسم خليل السالم
رئيس هيئة المديرين

ماهر عزت عوالي
المدير المالي للشركة

15 - الميزانية العمومية للسنة المنتهية في 31/12/2012 والتي تتضمن:

- حساب الأرباح و الخسائر.
- قائمة التدفق النقدي.
- الإيضاحات حول البيانات المالية.
- تقرير مدققي الحسابات حول البيانات المالية السنوية وأن إجراءات التدقيق قد تمت وفقا لمعايير التدقيق الدولية.

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية

القوائم المالية

٣١ كانون الأول ٢٠١٢

 أرفست وِيونغ

إرنست ويونغ

إرنست ويونغ الشرق
مخاضون قانونيون
مستوى ترميز ١٩٤٠
عمان ١١١١١ - المنطقة لإرنست ويونغ العالمية
صاندا ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧
مخاض ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧ ٠٠٩٧٧
www.ey.com/me

إلى شركاء

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية
عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

لقد دققنا القوائم المالية المرفقة لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية (الشركة) والتي تتكون من قائمة المركز المالي كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٢ وقائمة الدخل وقائمة الدخل الشامل وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وملخص لأهم السياسات المحاسبية والمعلومات الإيضاحية الأخرى.

مسؤولية الإدارة عن القوائم المالية

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه القوائم المالية وعرضها بصورة عادلة وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية، بالإضافة إلى تحديد نظام الرقابة الداخلي الضروري لإعداد قوائم مالية خالية من الأخطاء الجوهرية سواء الناتجة عن احتيال أو عن خطأ.

مسؤولية مدققي الحسابات

إن مسؤوليتنا هي إبداء الرأي حول هذه القوائم المالية استناداً إلى تدقيقنا. لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق، وتتطلب منا هذه المعايير الالتزام بقواعد السلوك المهني وتخطيط وتنفيذ أعمال التدقيق للحصول على تأكيد معقول بأن القوائم المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

يتضمن التدقيق القيام بإجراءات للحصول على أدلة مؤيدة للمبالغ والإيضاحات الواردة في القوائم المالية. إن إختيار تلك الإجراءات يستند إلى اجتهاد مدقق الحسابات بما في ذلك تقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية سواء الناتجة عن الإحتيال أو الخطأ. عند تقييم مدقق الحسابات للمخاطر يأخذ في الإعتبار نظام الرقابة الداخلي للشركة ذي الصلة بأعداد وعرض القوائم المالية بصورة عادلة وذلك لتصميم إجراءات تدقيق ملائمة للظروف وليس بهدف إبداء رأي حول مدى فعالية نظام الرقابة الداخلي للشركة. يتضمن التدقيق كذلك تقييم ملاءمة السياسات المحاسبية المطبقة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي قامت بها الإدارة، إضافة إلى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

في اعتقادنا أن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية وملائمة وتوفر أساساً لإبداء الرأي.

الرأي

في رأينا، إن القوائم المالية تُظهر بعدالة، من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للشركة كما في ٣١ كانون الأول ٢٠١٢ وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

إرنست ويونغ / الأردن
محمد إيراهيم الكركسي
ترخيص رقم ٨٨٢

عمان - المملكة الأردنية الهاشمية

٢٨ شباط ٢٠١٣

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية
قائمة المركز المالي
كما في 31 كانون الأول 2012

2011	2012	إيضاحات	الموجودات
دينار	دينار		
1,729,891	756,082	3	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
-	1,000,099		موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
9,927,710	10,020,012	5	نقد و ارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
13,267,690	11,420,855	6	ذمم عملاء مدينة
702,948	2,048,870	4	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
1,085,733	517,005	7	أرصدة مدينة اخرى
445,797	504,047	16	موجودات ضريبية مؤجلة
<u>27,159,769</u>	<u>26,266,970</u>		مجموع الموجودات
حقوق الملكية والمطلوبات			
حقوق الملكية			
10,000,000	10,000,000	8	رأس المال المدفوع
1,516,869	1,635,181	8	احتياطي اجباري
132,677	114,209	8	احتياطي مخاطر مصرفية عامة
(600,986)	(458,050)	9	احتياطي القيمة العادلة
8,496,982	9,227,705		أرباح مدورة
<u>19,545,542</u>	<u>20,519,045</u>		مجموع حقوق الملكية
مطلوبات			
855,632	1,306,747	10	بنوك دائنة
6,324,010	3,955,198	11	ذمم عملاء دائنة
-	35,492	16	مطلوبات ضريبية مؤجلة
366,491	214,426	16	مخصص ضريبة الدخل
68,094	236,062	12	أرصدة دائنه اخرى
<u>7,614,227</u>	<u>5,747,925</u>		مجموع المطلوبات
<u>27,159,769</u>	<u>26,266,970</u>		مجموع حقوق الملكية والمطلوبات

إن الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 25 تشكل جزءاً من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية
قائمة الدخل
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012

2011	2012	إيضاحات
دينار	دينار	
		الإيرادات
1,291,255	835,683	عمولة بيع وشراء أوراق مالية
(90,784)	235,874	13 أرباح (خسائر) موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
75,642	54,454	أرباح توزيعات موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل
2,068,268	1,701,587	14 الشامل الآخر
9,079	61,342	إيرادات فوائد
574,499	176,574	فروقات عملة
145,942	184,927	إيرادات وعمولات وحدة الاستثمار
6,043	4,800	إيرادات وعمولات إدارة المحافظ
4,079,944	3,255,241	إيرادات أخرى
		صافي الإيرادات
		المصاريف -
1,851,851	1,865,346	15 مصاريف إدارية وعمومية
138,082	80,458	مصاريف تمويل
630,185	126,321	6 مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
2,620,118	2,072,125	مجموع المصاريف
1,459,826	1,183,116	ربح السنة قبل ضريبة الدخل
302,311	287,764	16 ضريبة الدخل
1,157,515	895,352	ربح السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 25 تشكل جزءاً من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية
قائمة الدخل الشامل
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012

2011	2012
دينار	دينار
1,157,515	895,352
	الربح للسنة
	يضاف: بنود الدخل الشامل الاخرى
	التغير في القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال
	الدخل الشامل الآخر
(425,692)	78,151
(425,692)	78,151
	مجموع بنود الدخل الشامل الاخرى للسنة بعد الضريبة
731,823	973,503
	مجموع الدخل الشامل للسنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 25 تشكل جزءاً من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية
قائمة التغيرات في حقوق الملكية
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012

المجموع	ارباح مدورة *	احتياطي القيمة العادلة	احتياطي مخاطر مصرفية عامة	احتياطي إجباري	رأس المال المدفوع	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
19,545,542	8,496,982	(600,986)	132,677	1,516,869	10,000,000	الرصيد كما في أول كانون الثاني 2012
973,503	895,352	78,151	-	-	-	الدخل الشامل للسنة
-	(64,785)	64,785	-	-	-	خسائر بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال
-	(99,844)	-	(18,468)	118,312	-	الدخل الشامل الاخر
20,519,045	9,227,705	(458,050)	114,209	1,635,181	10,000,000	الرصيد كما في 31 كانون الأول 2012
18,813,719	7,308,573	(32,153)	166,413	1,370,886	10,000,000	الرصيد كما في أول كانون الثاني 2011
-	148,835	(148,835)	-	-	-	الآثر الناتج من تطبيق معيار التقارير المالية الدولي رقم (9)
18,813,719	7,457,408	(180,988)	166,413	1,370,886	10,000,000	الرصيد المعدل كما في اول كانون الثاني 2011
731,823	1,157,515	(425,692)	-	-	-	الدخل الشامل للسنة
-	(5,694)	5,694	-	-	-	خسائر بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال
-	(112,247)	-	(33,736)	145,983	-	الدخل الشامل الاخر
19,545,542	8,496,982	(600,986)	132,677	1,516,869	10,000,000	الرصيد كما في 31 كانون الأول 2011

* يحظر التصرف بمبلغ 458,050 من الارباح المدورة مقابل الرصيد السالب من احتياطي القيمة العادلة.

إن الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 25 تشكل جزءاً من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012

2011	2012	إيضاحات
دينار	دينار	
1,459,826	1,183,116	الأنشطة التشغيلية
		ربح السنة قبل ضريبة الدخل
		تعديلات -
630,185	126,321	مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
(9,079)	(61,342)	تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
138,082	80,458	مصاريف تمويل
96,629	(147,882)	خسائر غير متحققة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
2,315,643	1,180,671	الربح قبل التغير في الموجودات والمطلوبات
		الأنشطة التشغيلية
		التغير في الموجودات والمطلوبات -
2,743,422	1,720,515	ذمم عملاء مدينة
(799,576)	(1,198,041)	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
(572,584)	568,729	أرصدة مدينة أخرى
(1,965,655)	(2,368,812)	ذمم عملاء دائنة
(31,723)	167,967	أرصدة دائنة أخرى
1,689,527	71,029	صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية قبل الضريبة
(758,444)	(487,267)	ضريبة الدخل المدفوعة
931,083	(416,238)	صافي التدفق النقدي (المستخدم في) من الأنشطة التشغيلية
		الأنشطة الاستثمارية
461,886	1,076,640	بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
(893,932)	-	شراء موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
-	(1,000,099)	شراء موجودات مالية بالتكلفة المطفأة
(432,046)	76,541	صافي التدفق النقدي من (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
		الأنشطة التمويلية
(138,082)	(80,458)	مصاريف تمويل مدفوعة
(138,082)	(80,458)	صافي التدفق النقدي (المستخدم في) الأنشطة التمويلية
360,955	(420,155)	صافي (النقص) الزيادة في النقد وما في حكمه
9,079	61,342	تأثير تغير أسعار الصرف على النقد وما في حكمه
8,702,044	9,072,078	النقد وما في حكمه في بداية السنة
9,072,078	8,713,265	النقد وما في حكمه في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم 1 إلى رقم 25 تشكل جزءاً من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية محدودة المسؤولية
إيضاحات حول القوائم المالية
31 كانون الأول 2012

(1) معلومات عامة

تأسست شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية ذات مسؤولية محدودة بتاريخ 16 أيار 2005 بموجب قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 برأسمال قدره 10,000,000 دينار ملوكة بالكامل من قبل شركة بنك المال الأردني، وباشرت أعمالها بتاريخ 12 تموز 2005.

تمارس الشركة إدارة الاستثمار وأعمال الوساطة في الأوراق المالية نيابة عن عملائها بالإضافة إلى تقديم استشارات مالية، إدارة الإصدارات والحفظ الأمين والاستثمار في الأوراق المالية.

تم الحصول على موافقة هيئة الأوراق المالية لممارسة إعادة التمويل بالهامش بتاريخ 2 شباط 2006 .

تم اقرار القوائم المالية من قبل هيئة المديرين بتاريخ 28 شباط 2012.

يتم توحيد القوائم المالية للشركة في القوائم المالية لبنك المال الأردني.

(2) السياسات المحاسبية

أسس إعداد القوائم المالية

تم إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية ومبدأ التكلفة التاريخية بإستثناء الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل والموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر والتي تظهر بالقيمة العادلة بتاريخ القوائم المالية.

إن الدينار الأردني هو عملة إظهار القوائم المالية والذي يمثل العملة الرئيسية للشركة.

التغيرات في السياسات المحاسبية

إن السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد القوائم المالية للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012 تتفق مع تلك التي اتبعت في إعداد القوائم المالية للسنة السابقة بإستثناء أن الشركة قامت بتطبيق التعديلات التالية على معايير التقارير المالية الدولية ابتداء من أول كانون الثاني 2012:

معيار المحاسبة الدولي رقم (12) ضريبة الدخل - الضرائب المؤجلة (إسترداد الموجودات الضمنية)

معيار التقارير المالية الدولي رقم (7) الأدوات المالية : الإيضاحات - متطلبات إضافية للإفصاح عن إلغاء الإعتراف

فيما يلي أثر تطبيق هذه التعديلات:

معيار المحاسبة الدولي رقم (12) ضريبة الدخل (إسترداد الموجودات الضمنية)

يوضح التعديل تحديد الضريبة المؤجلة للإستثمارات العقارية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة. يقدم التعديل إفتراض بأن الضريبة المؤجلة للإستثمارات العقارية التي يتم قياسها باستخدام نموذج القيمة العادلة حسب معيار المحاسبة الدولي رقم 40، يجب تحديدها على أساس أن القيمة الدفترية سوف يتم إستردادها من خلال البيع. كما ويتطلب التعديل أن يتم قياس الضريبة المؤجلة للموجودات الغير قابلة للإستهلاك والتي يتم قياسها باستخدام نموذج إعادة التقييم حسب معيار المحاسبة الدولي رقم (16) على أساس البيع لهذه الموجودات. ينبغي تطبيق هذا المعيار للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2012. لم ينتج عن تطبيق هذا المعيار أي أثر على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة.

معيار التقارير المالية الدولي رقم (7) الأدوات المالية : الإيضاحات - متطلبات إضافية للإفصاح عن إلغاء الإعراف يتطلب هذا التعديل إفصاحات إضافية حول الموجودات المالية التي تم تحويلها ولكن لم يتم إلغاء الإعراف بها لتمكين مستخدم القوائم المالية للشركة من فهم العلاقة مع هذه الموجودات التي لم يتم إلغاء الإعراف بها والالتزامات المرتبطة بها. بالإضافة إلى ذلك، يتطلب التعديل إفصاحات حول استمرار تدخل المنشأة في هذه الموجودات التي تم إلغاء الإعراف بها لتمكين مستخدمي القوائم المالية من تقييم طبيعة التدخل ومخاطره. ينبغي تطبيق هذا المعيار للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول تموز 2011. حيث أن الشركة لا تمتلك مثل هذه الموجودات، فإنه لم ينتج عن تطبيق هذا التعديل أي أثر على عرض القوائم المالية (الموحدة) للشركة، ولم يؤثر على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة.

القيمة العادلة -

إن أسعار الإغلاق بتاريخ القوائم المالية في أسواق نشطة تمثل القيمة العادلة للموجودات المالية التي لها أسعار سوقية.

تاريخ الاعتراف بالموجودات المالية -

يتم الاعتراف بشراء وبيع الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة (تاريخ التزام الشركة بشراء أو بيع الموجودات المالية).

النقد وما في حكمه -

يمثل أرصدة النقد في الصندوق وأرصدة لدى البنوك التي تستحق خلال فترة ثلاثة أشهر بعد تنزيل البنوك الدائنة.

الذمم المدينة -

تسجل الذمم المدينة بمبلغ الفاتورة الأصلي بعد تنزيل المبالغ المقدر عدم تحصيلها. يتم عمل تقدير للديون المشكوك في تحصيلها وتشطب الديون المعدومة عندما لا يكون هناك احتمال لتحصيلها.

المخصصات -

يتم الاعتراف بالمخصصات عندما يكون على الشركة التزامات في تاريخ المركز المالي ناشئة عن أحداث سابقة وإن تسديد الالتزامات محتمل ويمكن قياس قيمتها بشكل يعتمد عليه.

تحقق الإيرادات -

يتم تحقق الإيرادات عند القيام بتداول الأوراق المالية للعملاء.

يتم تحقيق إيرادات الفوائد على أساس زمني بحيث تعكس العائد الفعلي على الموجودات.

يتم تحقيق الإيرادات الأخرى وفقاً لمبدأ الاستحقاق.

ضريبة الدخل -

تمثل مصاريف الضرائب مبالغ الضرائب المستحقة.

تسبب مصاريف الضرائب المستحقة على أساس الأرباح الخاضعة للضريبة، وتختلف الأرباح الخاضعة للضريبة عن الأرباح المعلنة في القوائم المالية لأن الأرباح المعلنة تشمل إيرادات غير خاضعة للضريبة أو مصاريف غير قابلة للتزليل في السنة المالية وإنما في سنوات لاحقة أو بنود ليست خاضعة أو مقبولة للتزليل لأغراض ضريبية.

إن الضرائب المؤجلة هي الضرائب المتوقع دفعها أو استردادها نتيجة الفروقات الزمنية و/أو المؤقتة بين قيمة الموجودات أو المطلوبات في القوائم المالية والقيمة التي يتم احتساب الربح الضريبي على أساسها. يتم احتساب الضرائب المؤجلة باستخدام طريقة الالتزام وتحسب الضرائب المؤجلة وفقا للنسب الضريبية التي يتوقع تطبيقها عند تأدية الالتزام الضريبي أو تحقق الموجودات الضريبية المؤجلة.

المعاملات بالعملة الأجنبية -

يتم تحويل الموجودات والمطلوبات المالية بالعملة الأجنبية في تاريخ المركز المالي إلى الدينار الأردني باستخدام متوسط أسعار الصرف السائدة في نهاية العام والمعلنة من قبل البنك المركزي الأردني، أما المعاملات بالعملة الأجنبية التي تمت خلال العام فقد جرى تسجيلها باستخدام الأسعار السائدة بتاريخ تلك العمليات، وتم تسجيل ربح أو خسارة التحويل في قائمة الدخل.

إستخدام التقديرات

إن إعداد القوائم المالية وتطبيق السياسات المحاسبية يتطلب من إدارة الشركة القيام بتقديرات واجتهادات تؤثر على مبالغ الموجودات والمطلوبات والإفصاح عن الالتزامات المحتملة. إن هذه التقديرات والاجتهادات تؤثر أيضا على الإيرادات والمصاريف والمخصصات وبشكل خاص يتطلب من إدارة الشركة القيام بأحكام واجتهادات هامة لتقدير مبالغ وأوقات التدفقات النقدية المستقبلية الناجمة عن اوضاع وظروف تلك التقديرات في المستقبل. إن التقديرات المذكورة مبنية بالضرورة على فرضيات وعوامل متعددة لها درجات متفاوتة من التقدير وعدم التيقن ، وإن النتائج الفعلية قد تختلف عن التقديرات وذلك نتيجة التغيرات في المستقبل في اوضاع وظروف تلك المخصصات.

(3) الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012
دينار	دينار
1,729,891	756,082

اسهم شركات

(4) الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012
دينار	دينار
702,948	2,048,870

اسهم شركات

(5) نقد وارصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

المجموع		بنوك ومؤسسات مصرفية خارجية		بنوك ومؤسسات مصرفية محلية	
2011	2012	2011	2012	2011	2012
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
5,957,748	3,168,076	3,162,910	683,584	2,794,838	2,484,492
3,969,962	6,851,936	-	-	3,969,962	6,851,936
9,927,710	10,020,012	3,162,910	683,584	6,764,800	9,336,428

حسابات جارية وتحت الطلب
ودائع تستحق خلال فترة 3 أشهر أو أقل

(6) ذمم العملاء المدينة

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2012				
2011	المجموع	الأفراد	المنشآت الصغيرة	الشركات الكبرى
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
7,470,094	7,384,394	3,583,549	-	3,800,845
5,726,206	6,161,771	4,656,687	206,365	1,298,719
2,755,564	1,036,007	1,036,007	-	-
9,784	8,715	8,715	-	-
15,961,648	14,590,887	9,284,958	206,365	5,099,564
(2,067,134)	(2,193,455)	(386,803)	(19,447)	(1,787,205)
(626,824)	(976,577)	(305,878)	(4,395)	(666,304)
13,267,690	11,420,855	8,592,277	182,523	2,646,055

ذمم عملاء الوساطة
ذمم عملاء التمويل بالهامش
ذمم عملاء الاسهم الأجنبية
ذمم عملاء الاسهم الاقليمية

مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
فوائد معلقة

بلغ إجمالي قيمة الذمم المشكوك في تحصيلها مبلغ 3,959,658 دينار كما في 31 كانون الأول 2012 مقابل 3,130,514 دينار كما في 31 كانون الأول 2011.

فيما يلي الحركة على مخصص الذمم المشكوك في تحصيلها:

2011	2012
دينار	دينار
1,436,949	2,067,134
630,185	126,321
2,067,134	2,193,455

رصيد بداية السنة
المقتطع إلى المخصص خلال السنة
رصيد نهاية السنة

فيما يلي الحركة على الفوائد المعلقة:

2011	2012	
دينار	دينار	
449,983	626,824	رصيد بداية السنة
321,671	376,521	يضاف: الفوائد المعلقة خلال السنة
(144,830)	(26,768)	ينزل: الفوائد المحولة للإيرادات
626,824	976,577	رصيد نهاية السنة

فيما يلي جدول أعمار الذمم غير المشكوك في تحصيلها كما في 31 كانون الأول:

المجموع	الذمم المستحقة وغير المشكوك في تحصيلها			غير مستحقة وغير مشكوك فيها	
	90-61 يوم	60-31 يوم	30-1 يوم		
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
10,631,229	89,446	-	1,007,491	9,534,292	2012
12,831,134	13,612	549,445	6,180,921	6,087,156	2011

في تقدير إدارة الشركة فإن الذمم غير المشكوك في تحصيلها من المتوقع تحصيلها بالكامل، علماً بأن معظم الارصدة المدينة مضمونة بالمحافظ الاستثمارية للعملاء.

(7) أرصدة مدينة أخرى

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
67,102	277,561	إيرادات مستحقة وغير مقبوضة
45,378	37,456	مصاريف مدفوعة مقدما
845,408	-	تسوية التداول
25,000	105,301	صندوق ضمان التسويه
102,845	96,687	أخرى
1,085,733	517,005	

(8) حقوق الملكية

رأس المال المدفوع -

يبلغ رأس المال المدفوع 10,000,000 دينار موزعة على 10,000,000 حصة بقيمة اسمية دينار للحصة الواحدة كما في 31 كانون الأول 2012 مملوك بنسبة 100% من قبل بنك المال الاردني.

إحتياطي إجباري -

تمثل المبالغ المتجمعة في هذا الحساب ما تم تحويله بنسبة 10% من الأرباح السنوية قبل الضرائب خلال السنة والسنوات السابقة وهو غير قابل للتوزيع على الشركاء.

احتياطي مخاطر مصرفية عامة -

يمثل هذا البند احتياطي مخاطر مصرفية عامة وفقا لتعليمات البنك المركزي الاردني.

(9) احتياطي القيمة العادلة

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
(32ر153)	(600ر986)	الرصيد في بداية السنة
(148ر835)	-	الاثر الناتج عن تطبيق معيار التقارير المالية الدولية رقم 9
(425ر692)	78ر151	صافي ارباح (خسائر) غير متحققة
5ر694	64ر785	صافي خسارة متحققة منقولة للارباح المدورة ضمن حقوق الملكية
(600ر986)	(458ر050)	الرصيد في نهاية السنة

(10) بنوك دائنة

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

المجموع		بنوك ومؤسسات مصرفية خارجية		
2011	2012	2011	2012	
دينار	دينار	دينار	دينار	
855ر632	1ر306ر747	855ر632	1ر306ر747	حسابات جارية وتحت الطلب

بلغ معدل الفائدة السنوي على حسابات البنوك الدائنة 4ر% (2011: 4ر%).

(11) ذمم العملاء الدائنة

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012			
المجموع	المجموع	الأفراد	منشآت صغيرة	منشآت كبيرة
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
724ر127	693ر243	433ر345	259ر898	-
313ر451	1ر184	1ر184	-	-
2ر031ر888	2ر456ر610	2ر018ر621	155ر581	282ر408
3ر165	2ر810	2ر810	-	-
3ر251ر379	801ر351	506ر778	294ر573	-
6ر324ر010	3ر955ر198	2ر962ر738	710ر052	282ر408

(12) أرصدة دائنة أخرى

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
64,034	74,645	أمانات للغير
-	148,975	تسوية التداول
4,060	12,442	مصاريف مستحقة وأخرى
<u>68,094</u>	<u>236,062</u>	

(13) خسائر موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
5,845	87,992	أرباح بيع موجودات مالية وتوزيعات نقدية
(96,629)	147,882	أرباح (خسائر) تقييم موجودات مالية
<u>(90,784)</u>	<u>235,874</u>	

(14) إيرادات فوائد

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
76,743	315,015	فوائد ودائع بنكية
1,329	35,925	فوائد موجودات مالية
1,990,196	1,350,647	فوائد التعامل بالهامش *
<u>2,068,268</u>	<u>1,701,587</u>	

* صافي بعد تنزيل الفوائد المعلقة البالغة 376,521 دينار كما في 31 كانون الأول 2012، مقابل 321,671 دينار كما في 31 كانون الأول 2011.

(15) مصاريف ادارية وعمومية

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
1,157,000	1,160,719	رواتب
116,550	122,853	مساهمة الشركة في الضمان الاجتماعي
55,855	79,137	خدمات المباني
23,451	12,037	قرطاسية ومطبوعات
28,373	24,916	اشتراكات ورسوم ورخص
18,838	11,072	ضيافة
6,161	6,546	سفر وتنقلات
46,865	47,488	لوازم ومصاريف كمبيوتر
37,218	30,134	بريد وهاتف
35,048	33,932	صيانة
9,154	9,033	طوابع
26,683	22,083	رسوم حكومية
11,898	13,588	تدريب و تطوير الموظفين
18,420	38,860	أتعاب مهنية
7,507	6,821	امن وحماية
39,466	39,202	تأمين
79,843	78,770	رويترز وبلومبيرغ
22,748	24,625	اعلانات
24,803	20,200	صندوق حماية المستثمر
47,011	40,663	استشارات
15,909	21,626	انترنت
23,050	21,041	أخرى
<u>1,851,851</u>	<u>1,865,346</u>	

(16) ضريبة الدخل

مخصص ضريبة الدخل

إن الحركة على مخصص ضريبة الدخل هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
562,008	366,491	رصيد بداية السنة
(758,444)	(487,267)	ضريبة الدخل المدفوعة
467,042	335,565	ضريبة الدخل المستحقة
95,885	20,095	ضريبة الدخل المستحقة عن سنوات سابقة
-	(20,458)	وفر ضريبي من خسائر موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الاخر
<u>366,491</u>	<u>214,426</u>	رصيد نهاية السنة

تمثل ضريبة الدخل الظاهرة في قائمة الدخل مايلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
467,042	335,565	ضريبة الدخل المستحقة عن أرباح السنة
(260,616)	(103,387)	موجودات ضريبية مؤجلة للسنة
-	35,492	مطلوبات ضريبية مؤجلة للسنة
95,885	20,094	ضريبة الدخل المستحقة عن سنوات سابقة
<u>302,311</u>	<u>287,764</u>	

ملخص تسوية الربح المحاسبي مع الربح الضريبي:

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	
دينار	دينار	
1,459,826	1,183,116	الربح المحاسبي
(185,643)	(293,120)	ينزل: ارباح غير خاضعة للضريبة
907,848	657,460	يضاف: مصروفات غير مقبولة ضريبياً
<u>2,182,031</u>	<u>1,547,456</u>	الربح الضريبي
%20,71	%24,32	نسبة ضريبة الدخل الفعلية
%24 -	%24 -	نسبة ضريبة الدخل القانونية حسب القانون الاردني

تم احتساب مخصص ضريبة الدخل للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012 و 31 كانون الأول 2011 وفقاً لقانون ضريبة الدخل المؤقت رقم (28) لسنة 2009.

قامت دائرة ضريبة الدخل بمراجعة حسابات الشركة وتم الحصول على مخالصة نهائية للاعوام 2006 و 2007 و 2008 و 2009.

أ - موجودات ضريبية مؤجلة

إن تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011		2012				
الضريبة المؤجلة	الضريبة المؤجلة	الرصيد في نهاية السنة	المبالغ المضافة	المبالغ المحررة	رصيد بداية السنة	
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
175,455	130,318	588,367	13,337	(201,411)	776,441	رصيد احتياطي القيمة العادلة
23,191	-	-	30,657	(127,286)	96,629	خسائر غير متحققة موجودات مالية
-	156,575	652,396	652,396	-	-	مخصص ديون وفوائد معلقة 2012
194,316	164,319	684,664	-	(124,988)	809,652	مخصص ديون وفوائد معلقة 2011
52,835	52,835	220,146	-	-	220,146	مخصص ديون وفوائد معلقة 2010
<u>445,797</u>	<u>504,047</u>	<u>2,145,573</u>	<u>696,390</u>	<u>(453,685)</u>	<u>1,902,868</u>	

ب - مطلوبات ضريبية مؤجلة

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012		تقييم موجودات مالية من خلال قائمة الدخل		
الضريبة المؤجلة	الضريبة المؤجلة	الرصيد في نهاية السنة	المبالغ المضافة	المبالغ المحررة	رصيد بداية السنة
دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
-	35,492	147,882	147,882	-	-
-	35,492	147,882	147,882	-	-

(17) النقد وما في حكمه

ان تفاصيل هذا البند هي كما يلي:

2011	2012	أرصدة لدى البنوك
دينار	دينار	ينزل: بنوك دائنة
9,927,710	10,020,012	
855,632	1,306,747	
9,072,078	8,713,265	

(18) التزامات محتملة

على الشركة بتاريخ القوائم المالية التزامات محتمل ان تطراً تتمثل في كفالات بنكية صادرة عن بنك المال الأردني بمبلغ 1,010,000 دينار لصالح هيئة الأوراق المالية، ومبلغ 312,000 دينار لصالح مركز ايداع الأوراق المالية، ومبلغ 30,000 دينار لصالح قاضي الأمور المستعجلة / محكمة بداية حقوق عمان وكفالات بنكية صادرة عن البنك الأردني للإستثمار والتمويل بمبلغ 125,000 دينار لصالح قاضي الأمور المستعجلة / محكمة بداية حقوق عمان و كفالة دفع بمبلغ 1,500,000 دينار لصالح هيئة الأوراق المالية لضمان الالتزامات المترتبة على الشركة لعملائها المتعاملين وكفالة بمبلغ 300 دينار أردني لصالح معالي وزير العمل (علماً بوجود مبلغ تأمينات نقدية بنفس القيمة لدى بنك المال الاردني).

(19) معاملات مع جهات ذات علاقة

تتمثل الأطراف ذات العلاقة بالشركة الأم "بنك المال الأردني"

أ. أرصدة الأطراف ذات العلاقة التي تضمنتها قائمة المركز المالي -

بلغت قيمة الودائع والحسابات الجارية لدى بنك المال الأردني مبلغ 7,695,512 دينار كما في 31 كانون الأول 2012 مقابل 5,043,918 دينار كما في 31 كانون الأول 2011.

ب. أرصدة الأطراف ذات العلاقة التي تضمنتها قائمة الدخل -

بلغت قيمة الفائدة على الودائع لدى بنك المال الاردني مبلغ 313ر548 دينار خلال السنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012 مقابل 74ر956 دينار للسنة المنتهية 31 كانون الأول 2011.

بلغت قيمة الفائدة المدفوعة على حساب الجاري مدين مبلغ 60 دينار خلال السنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012، مقابل 8ر400 دينار للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2011.

رواتب ومكافآت الإدارة التنفيذية -

بلغت رواتب ومكافآت الإدارة التنفيذية مبلغ 150ر300 دينار للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2012 مقابل 152ر293 دينار للسنة المنتهية في 31 كانون الأول 2011.

(20) إدارة المخاطر

أ. مخاطر أسعار الفائدة

ان الشركة معرضة لمخاطر أسعار الفائدة على موجوداتها ومطلوباتها التي تحمل فائدة مثل الودائع لدى البنوك، البنوك الدائنة والقروض.

يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل للتغيرات الممكنة المعقولة على أسعار الفائدة كما في 31 كانون الأول ، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى المؤثرة ثابتة.

ان حساسية أسعار الفوائد هي كما يلي:

تتمثل حساسية قائمة الدخل بأثر التغيرات المفترضة الممكنة بأسعار الفوائد على ربح الشركة لسنة واحدة، ويتم احتسابها على الموجودات والمطلوبات المالية التي تحمل سعر فائدة متغير كما في 31 كانون الأول 2012.

الزيادة بسعر الفائدة	الأثر على ربح السنة	
%	دينار	
		-2012
1	197,027	دينار اردني
1	409	يورو
1	659	دولار
		-2011
1	204,978	دينار اردني
1	-	يورو
1	18,420	دولار

في حال حدوث تغيير سلبي في المؤشر بنفس النسبة يكون الأثر مساوي للتغيير أعلاه مع عكس الإشارة.

فيما يلي فجوة أسعار الفائدة:

%	31 كانون الأول 2012								
	المجموع	عناصر بدون فائدة	أكثر من 3 سنوات	من سنة إلى 3 سنوات	من 6 أشهر إلى سنة	من 3 شهور إلى 6 شهور	من شهر حتى 3 شهور	أقل من شهر واحد	
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	
76 - 73	10,020,012	500	-	-	-	-	6,851,936	3,167,576	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
711,25	11,420,855	-	1,375,415	2,026,811	29,021	528,410	89,447	7,371,751	ذمم العملاء المدينة
	756,082	756,082	-	-	-	-	-	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخرى
	2,048,870	2,048,870	-	-	-	-	-	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
77,78	1,000,099	-	-	1,000,099	-	-	-	-	سندات مالية من خلال القيمة المتبقية
	504,047	504,047	-	-	-	-	-	-	موجودات ضريبية موجلة
	517,005	517,005	-	-	-	-	-	-	أرصدة مدينة أخرى
	26,266,970	3,826,504	1,375,415	3,026,910	29,021	528,410	6,941,383	10,539,327	مجموع الموجودات
									المطلوبات -
74	1,306,747	-	-	-	-	-	-	1,306,747	بنوك دائنة
	3,055,198	3,055,198	-	-	-	-	-	-	ذمم العملاء الدائنة
	35,492	35,492	-	-	-	-	-	-	مطلوبات ضريبية موجلة
	214,426	214,426	-	-	-	-	-	-	مخصص ضريبية الدخل
	236,062	236,062	-	-	-	-	-	-	أرصدة دائنة أخرى
	5,747,925	4,441,178	-	-	-	-	-	1,306,747	مجموع المطلوبات
	20,519,045	20,519,045	-	-	-	-	-	-	حقوق الملكية
	26,266,970	24,960,223	-	-	-	-	-	1,306,747	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية
	-	(21,133,720)	1,375,415	3,026,910	29,021	528,410	6,941,383	9,232,581	فرق حسابية عناصر داخل المركز المالي
	-	-	21,133,720	19,758,305	16,731,395	16,702,474	16,173,964	-	فرق الحساسية التراكمي
									31 كانون الأول 2011
76 - 73	9,927,710	500	-	-	-	-	3,969,962	5,957,248	أرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
711,25	13,267,690	-	483,503	2,460,712	65,293	121,007	563,058	9,574,117	ذمم العملاء المدينة
	1,729,891	1,729,891	-	-	-	-	-	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخرى
	702,948	702,948	-	-	-	-	-	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
	445,797	445,797	-	-	-	-	-	-	موجودات ضريبية موجلة
	1,085,733	1,085,733	-	-	-	-	-	-	أرصدة مدينة أخرى
	27,159,769	3,964,869	483,503	2,460,712	65,293	121,007	4,533,020	15,531,365	مجموع الموجودات
									المطلوبات -
	855,632	-	-	-	-	-	-	855,632	بنوك دائنة
	6,324,010	6,324,010	-	-	-	-	-	-	ذمم العملاء الدائنة
78 - 79,25	366,491	366,491	-	-	-	-	-	-	مخصص ضريبية الدخل
	68,094	68,094	-	-	-	-	-	-	أرصدة دائنة أخرى
	7,614,227	6,758,595	-	-	-	-	-	855,632	مجموع المطلوبات
									حقوق الملكية
	19,545,542	19,545,542	-	-	-	-	-	-	مجموع المطلوبات وحقوق الملكية
	27,159,769	26,304,137	-	-	-	-	-	855,632	فرق حسابية عناصر داخل المركز المالي
	-	(22,339,268)	483,503	2,460,712	65,293	121,007	4,533,020	14,675,733	فرق الحساسية التراكمي
	-	-	22,339,268	21,855,765	19,395,053	19,329,760	19,208,753	-	

ب. مخاطر التغير بأسعار الأسهم

يوضح الجدول التالي حساسية قائمة الدخل والتغير المتراكم في القيمة العادلة نتيجة للتغيرات الممكنة المعقولة على أسعار الأسهم، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى المؤثرة ثابتة:

التغير في المؤشر %	الاثـر على ربح السنة دينار	الاثـر على حقوق الملكية دينار
-2012		
بورصة عمان	204,887	75,608
البورصات الاقليمية	-	-
البورصات الدولية	-	-
-2011		
بورصة عمان	70,295	76,441
البورصات الاقليمية	-	-
البورصات الدولية	-	95,548

في حال حدوث تغير سلبي في المؤشر بنفس النسبة يكون الأثر مساوي للتغير أعلاه مع عكس الإشارة.

ج. مخاطر الائتمان

مخاطر الائتمان هي المخاطر التي قد تنجم عن تخلف أو عجز المدينون والأطراف الأخرى عن الوفاء بالتزاماتهم تجاه الشركة.

تقوم الشركة بوضع سقف ائتماني للعملاء مع مراقبة الذمم القائمة بشكل مستمر. كما تحتفظ الشركة بالأرصدة والودائع لدى مؤسسات مصرفية رائدة.

تقوم الشركة بإدارة الاستثمار و أعمال الوساطة لعدد كبير من العملاء. يمثل أكبر عشرة عملاء ما نسبته 73% من الذمم المدينة كما في 31 كانون الأول 2012 مقابل 68% من الذمم المدينة كما في 31 كانون الأول 2011.

د. مخاطر السيولة

تعمل الشركة على إدارة مخاطر السيولة وذلك عن طريق التأكد من توفر التسهيلات البنكية.

يلخص الجدول أدناه توزيع المطلوبات المالية (غير مخصومة) كما في 31 كانون الأول 2012 على أساس الفترة المتبقية للاستحقاق التعاقدية وأسعار الفائدة السوقية الحالية.:

المجموع دينار	من 3 شهور الى 12 شهر دينار	اقل من 3 شهور دينار	
-2012			
3,955,198	-	3,955,198	ذمم العملاء دائنة
1,306,747	-	1,306,747	بنوك دائنة
-	-	-	قروض
<u>5,261,945</u>	<u>-</u>	<u>5,261,945</u>	المجموع
-2011			
6,324,010	-	6,324,010	ذمم العملاء دائنة
874,456	-	874,456	بنوك دائنة
-	-	-	قروض
<u>7,198,466</u>	<u>-</u>	<u>7,198,466</u>	المجموع

هـ. مخاطر العملات

فيما يلي جدول يبين أثر التغير الممكن المعقول في سعر صرف الدينار الأردني مقابل العملات الأجنبية على قائمة الدخل، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى المؤثرة ثابتة.

التغير في سعر صرف العملة	الاثـر على الربح قبل الضريبة	
%	دينار	
-2012		
10	14	جنيه إسترليني
10	38	يورو
10	56	ريال سعودي
10	11	درهم إمارتي
-2011		
10	259	جنيه إسترليني
10	-	يورو
10	20	ريال سعودي
10	173	درهم إمارتي

في حال حدوث تغير سلبي في المؤشر بنفس النسبة يكون الأثر مساوي للتغير أعلاه مع عكس الإشارة.

(21) القيمة العادلة للأدوات المالية

تتمثل الأدوات المالية في الموجودات المالية والمطلوبات المالية.

تتكون الموجودات المالية من النقد في الصندوق ولدى البنوك، الذمم المدينة، الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل والموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وبعض الأرصدة المدينة الأخرى. تتكون المطلوبات المالية من الذمم الدائنة، البنوك الدائنة، القروض وبعض الأرصدة الدائنة الأخرى.

إن القيمة العادلة للأدوات المالية لا تختلف بشكل جوهري عن القيمة الدفترية لهذه الأدوات.

(22) تحليل استحقاقات الموجودات والمطلوبات

يبين الجدول التالي تحليل الموجودات والمطلوبات وفقاً للفترة المتوقعة لاستردادها أو تسويتها:

المجموع	اكتر من سنة	لغاية سنة	
دينار	دينار	دينار	
			2012-
			الموجودات:
10,020,012	-	10,020,012	نقد وأرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
11,420,855	-	11,420,855	ذمم العملاء المدينة
			موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل
756,082	756,082	-	الشامل الآخر
1,000,099	-	1,000,099	سندات محتفظ بها لحين الاستحقاق
2,048,870	-	2,048,870	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
504,047	-	504,047	موجودات ضريبية مؤجلة
517,005	-	517,005	أرصدة مدينة أخرى
<u>26,266,970</u>	<u>756,082</u>	<u>25,510,888</u>	مجموع الموجودات
			المطلوبات:
3,955,198	-	3,955,198	ذمم العملاء الدائنة
1,306,747	-	1,306,747	بنوك دائنة
35,492	-	35,492	مطلوبات ضريبية مؤجلة
214,426	-	214,426	مخصص ضريبية الدخل
236,062	-	236,062	أرصدة دائنة أخرى
<u>5,747,925</u>	<u>-</u>	<u>5,747,925</u>	مجموع المطلوبات
<u>20,519,045</u>	<u>756,082</u>	<u>19,762,963</u>	الصافي

المجموع	اكتر من سنة	لغاية سنة	
دينار	دينار	دينار	
			2011-
			الموجودات:
9,927,710	-	9,927,710	نقد وأرصدة لدى بنوك ومؤسسات مصرفية
13,267,690	-	13,267,690	ذمم العملاء المدينة
1,729,891	1,729,891	-	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
702,948	-	702,948	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل
445,797	-	445,797	موجودات ضريبية مؤجلة
1,085,733	-	1,085,733	ارصدة مدينة أخرى
<u>27,159,769</u>	<u>1,729,891</u>	<u>25,429,878</u>	مجموع الموجودات
			المطلوبات:
6,324,010	-	6,324,010	ذمم العملاء الدائنة
855,632	-	855,632	بنوك دائنة
366,491	-	366,491	مخصص ضريبة الدخل
68,094	-	68,094	أرصدة دائنة أخرى
<u>7,614,227</u>	<u>-</u>	<u>7,614,227</u>	مجموع المطلوبات
<u>19,545,542</u>	<u>1,729,891</u>	<u>17,815,651</u>	الصافي

(23) إدارة رأس المال

يتمثل الهدف الرئيسي فيما يتعلق بإدارة رأس المال الشركة بالتأكد من المحافظة على نسب رأس المال ملائمة بشكل يدعم نشاط الشركة ويعظم حقوق الملكية.

تقوم الشركة بإدارة هيكل رأس المال وإجراء التعديلات اللازمة عليها في ضوء تغيرات ظروف العمل. هذا ولم تقم الشركة بأية تعديلات على الأهداف والسياسات والإجراءات المتعلقة بهيكل رأس المال خلال السنة الحالية والسنة السابقة.

إن البنود المتضمنة في هيكل رأس المال تتمثل في رأس المال المدفوع والأرباح المدورة والاحتياطي الاجباري واحتياطي مخاطر مصرفية عامة واحتياطي القيمة العادلة والبالغ مجموعها 519,045,20 دينار كما في 31 كانون الأول 2012 مقابل 542,545,19 دينار كما في 31 كانون الأول 2011.

(24) محافظ مدارة لصالح العملاء

بلغت الحسابات المدارة لصالح العملاء 15,871,770 دينار كما في 31 كانون الأول 2012 مقابل 12,651,867 دينار كما في 31 كانون الأول 2011، مع عدم وجود محافظ مضمونة رأس المال كما في 31 كانون الأول 2012 مقابل 777,880 دينار كما في 31 كانون الأول 2011.

(25) معايير التقارير المالية الدولية والتفسيرات غير نافذة التطبيق

فيما يلي المعايير والتفسيرات والتعديلات التي تم إصدارها ولم تصبح سارية المفعول حتى تاريخ إصدار القوائم المالية للشركة. تنوي الشركة تطبيق هذه المعايير والتفسيرات والتعديلات عندما تصبح سارية المفعول:

معييار المحاسبة الدولي رقم (1) عرض القوائم المالية (عرض بنود الدخل الشامل الآخر) - تعديلات
إن التعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (1) تغير طريقة تجميع البنود الظاهرة في الدخل الشامل الآخر. يتم إظهار البنود التي يمكن إعادة تصنيفها في المستقبل إلى الأرباح والخسائر (على سبيل المثال: صافي الربح الناتج عن تحوط لاستثمارات، فروقات التحويل الناتجة عن ترجمة العمليات الخارجية، صافي الحركة على تحوطات التدفقات النقدية وصافي ربح أو خسارة من الموجودات المالية المتوفرة للبيع) بشكل منفصل عن البنود التي لن يتم إعادة تصنيفها (على سبيل المثال الربح أو الخسارة الإكتوارية من خطط المنافع المحددة وإعادة تقييم الأراضي والمباني). إن تأثير هذه التعديلات سوف يكون على طريقة العرض فقط وليس له تأثير على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة. ينبغي تطبيق هذا المعيار للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول تموز 2012.

معييار المحاسبة الدولي رقم (19) منافع الموظفين (مراجع)
قام مجلس معايير المحاسبة الدولية بإصدار عدة تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (19). تتراوح هذه التعديلات بين تعديلات أساسية مثل إزالة آلية النطاق ومفهوم العوائد المتوقعة على موجودات الخطة، إلى توضيحات بسيطة وإعادة صياغة.

لا تتوقع الشركة أن يكون لهذه التعديلات أي أثر على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة حيث لا توجد لدى الشركة خطط منافع موظفين

معييار المحاسبة الدولي رقم (28) الاستثمار في الشركات الحليفة والمشاريع المشتركة (كما تمت مراجعته خلال عام 2011)

نتيجة لإصدار المعايير الجديدة (معييار التقارير المالية الدولي رقم 11 - الاتفاقيات المشتركة ومعييار التقارير المالية الدولي رقم 12 - الإفصاح عن الحصص في المنشآت الأخرى)، فقد تمت إعادة تسمية معيار المحاسبة الدولي رقم (28) (معييار المحاسبة الدولي رقم (28) الإستثمار في الشركات الحليفة والمشاريع المشتركة) ويوضح كيفية تطبيق طريقة حقوق الملكية على الإستثمار في المشاريع المشتركة بالإضافة إلى الشركات الحليفة. ينبغي تطبيق هذا المعيار للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2013.

معييار المحاسبة الدولي رقم (32) تقاص الموجودات المالية و المطلوبات المالية (تعديلات)
توضح هذه التعديلات معنى "لديه حالياً حق قانوني ملزم بإجراء التقاص"، توضح التعديلات أيضاً تطبيق آلية التقاص لأنظمة التسوية حسب معيار المحاسبة الدولي رقم 32 (على سبيل المثال - أنظمة التسوية المركزية) والتي تطبق آليات التسوية الإجمالية التي لا تحدث جميعاً بنفس الوقت. لا يتوقع أن تؤثر هذه التعديلات على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة. ينبغي تطبيق هذه التعديلات للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2014.

معييار التقارير المالية الدولية رقم (7) الإفصاحات - تقاص الموجودات المالية والمطلوبات المالية (تعديلات)
تتطلب هذه التعديلات أن تقوم المنشأة بالإفصاح عن المعلومات المتعلقة بحقها في التقاص والترتيبات المتعلقة بذلك (على سبيل المثال اتفاقيات الضمانات). سوف تزود هذه الإفصاحات مستخدمي القوائم المالية بمعلومات مفيدة في تقدير أثر اتفاقيات تسوية الموجودات والمطلوبات بالصافي على المركز المالي للمنشأة. إن الإفصاحات الجديدة مطلوبة لجميع الأدوات المالية المعترف بها والتي يتم تقاصها بموجب معيار المحاسبة الدولي (32) الأدوات المالية: العرض
تطبق هذه الإفصاحات أيضاً على الأدوات المالية المعترف بها والخاضعة لاتفاقيات ملزمة لتسوية الأدوات المالية بالصافي أو اتفاقيات مشابهة بغض النظر عما إذا كان التقاص سيتم وفقاً لمعييار المحاسبة الدولي رقم 32.
لن ينتج عن تطبيق هذا المعيار أثر على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة. ينبغي تطبيق هذا التعديل للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2013.

معيار التقارير المالية الدولي رقم (10) القوائم المالية الموحدة

إن معيار التقارير المالية الدولي رقم (10) يحل محل جزء من معيار المحاسبة الدولي رقم 27 (القوائم المالية الموحدة والمنفصلة) والذي يعالج محاسبة القوائم المالية الموحدة. يتضمن هذا المعيار كذلك التفسير 12 - توحيد القوائم المالية للمنشآت ذات الغرض الخاص. يقدم هذا المعيار نموذج سيطرة واحد يطبق على جميع المنشآت بما في ذلك المنشآت ذات الغرض الخاص. إن التغييرات التي يقدمها معيار التقارير المالية الدولي رقم (10) تتطلب من الإدارة القيام باجتهادات جوهرية لتحديد المنشآت التي تقع تحت سيطرتها، وبالتالي توحيد قوائمها المالية مع القوائم المالية للشركة الأم، مقارنة مع متطلبات معيار المحاسبة الدولي رقم (27). بناءً على التحليل المبني، فإن معيار التقارير المالية رقم (10) لا يتوقع أن يؤثر على الإستثمارات التي تمتلكها الشركة.

ينبغي تطبيق هذا المعيار للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2013.

معيار التقارير المالية الدولي رقم (11) الإتفاقيات المشتركة

سوف يحل معيار التقارير المالية الدولي رقم (11) محل معيار المحاسبة الدولي رقم (31) (الحصص في المشاريع المشتركة) والتفسير رقم 13 (المنشآت تحت السيطرة المشتركة - المساهمات غير النقدية للمشاركين في مشروع مشترك). سوف يزيل معيار التقارير المالية الدولي رقم (11) خيار المحاسبة عن المشاريع تحت السيطرة المشتركة باستخدام طريقة التوحيد الجزئي. سوف تتم المحاسبة على الوحدات تحت السيطرة المشتركة والتي ينطبق عليها تعريف المشاريع المشتركة، باستخدام طريقة حقوق الملكية.

لا تتوقع الشركة أي تأثير على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة.

معيار التقارير المالية الدولي رقم (12) الإفصاح عن الحصص في المنشآت الأخرى

يشتمل معيار التقارير المالية الدولي رقم (12) على جميع الإفصاحات التي كانت موجودة سابقاً في معيار المحاسبة الدولي رقم (27) والمتعلقة بالقوائم المالية الموحدة، بالإضافة إلى جميع الإفصاحات التي كانت متضمنة في معياري المحاسبة الدوليين أرقام (31) و(28). إن هذه الإفصاحات تتعلق بحصص المنشأة في الشركات التابعة والشركات تحت السيطرة المشتركة والشركات الحليفة. حيث تم إدخال عدد من الإفصاحات الجديدة ولكن لن يكون لها أثر على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة. ينبغي تطبيق هذا المعيار للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2013.

معيار التقارير المالية الدولي رقم (13) قياس القيمة العادلة

يحدد معيار التقارير المالية الدولي رقم (13) مصدر واحد للإرشاد بخصوص قياس جميع القيم العادلة حسب معايير التقارير المالية الدولية. إن معيار التقارير المالية الدولي رقم (13) لن يغير توقيت استخدام المنشأة للقيمة العادلة، بل يوفر إرشاد عن كيفية قياس القيمة العادلة حسب معايير التقارير المالية الدولية عندما تكون القيمة العادلة مطلوبة أو مسموح باستخدامها. سوف تقوم الشركة بتقدير أثر هذا المعيار على المركز المالي أو الأداء المالي للشركة. وبناءً على التحليل المبني، لن يكون هناك أثر جوهري لتطبيق هذا المعيار. ينبغي تطبيق هذا المعيار للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2013.

التحسينات السنوية (آيار 2012)

لن يكون لهذه التحسينات أي أثر على الشركة وتتضمن ما يلي:

معيار المحاسبة الدولي رقم 1 - عرض القوائم المالية

يوضح هذا التحسين الفرق بين المعلومات المقارنة الإضافية الاختيارية والحد الأدنى المطلوب للمعلومات المقارنة. بشكل عام، فإن الحد الأدنى المطلوب لمعلومات المقارنة هو معلومات الفترة السابقة.

معيار المحاسبة الدولي رقم 16 - الممتلكات والمعدات
يوضح هذا التحسين أن قطع الغيار الرئيسية والمعدات الخدمية والتي ينطبق عليها تعريف الممتلكات والمعدات لا يتم تصنيفها كمخزون.

معيار المحاسبة الدولي رقم 32 - الأدوات المالية العرض
يوضح هذا التحسين أن ضرائب الدخل الناتجة عن توزيعات الأرباح النقدية لحملة الأسهم تتم المحاسبة عنها حسب معيار المحاسبة الدولي رقم 12 - ضرائب الدخل.

معيار المحاسبة الدولي رقم 34 - القوائم المالية المرحلية
ينسق التعديل متطلبات الإيضاحات لمجموع موجودات القطاع مع مجموع مطلوبات القطاع في القوائم المالية المرحلية. إن هذا التوضيح هو للتأكد من أن الإيضاحات المرحلية متوافقة مع الإيضاحات السنوية.

ينبغي تطبيق هذه التحسينات للفترات المالية التي تبدأ في أو بعد أول كانون الثاني 2013.

سري وخاص

التاريخ: ٢٠١٣/٠٢/٢٧

السادة شركة كابيتال للاستثمارات المحترمين

عمان - الأردن

الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة الأوراق المالية لسنة ٢٠١٠ الصادرة بالإستناد لأحكام الفقرة (ف) من المادة (١٢) من قانون الأوراق المالية رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٢ وأحكام البند (٤) من الفقرة (أ) من المادة (١٤) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٤٦) لسنة ٢٠٠٧.

بعد التحية ،

لقد قمنا بتنفيذ الإجراءات المتفق عليها معكم فيما يخص التأكد من امتثال شركة كابيتال للاستثمارات [يشار إليها فيما بعد بـ "الشركة"] بالتعليمات النافذة والخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمدرجة ضمن الإجراءات المتفق عليها والصادرة عن هيئة الأوراق المالية. تم تنفيذ مهمتنا هذه بما يتوافق مع المعايير الدولية للخدمات المماثلة والتي تنطبق على تعاقدات الإجراءات المتفق عليها. تم تنفيذ هذه الإجراءات لمساعدة الشركة على تقييم مدى التزامها بالتعليمات النافذة .

إن الإجراءات المنفذة تغطي عمليات الشركة للفترة من ١ كانون ثاني ٢٠١٢ وحتى ٣١ كانون أول ٢٠١٢، والملخصة مع ملاحظتنا في الملحق رقم ١.

إن الإجراءات التي قمنا بها وفقا لنطاق العمل لا تتضمن التدقيق وفقا لمعايير التدقيق الدولية أو مراجعة وفقا لمعيار المراجعة الدولي المستخدم في عمليات المراجعة وبالتالي فإننا لا نبدي رأيا حول المعلومات الواردة في هذا التقرير. إن تقريرنا يعتمد على الاستفسارات والمناقشات مع الإدارة إضافة إلى الحسابات والوثائق الأخرى التي تم توفيرها لإطلاعنا والإجراءات التحليلية المطبقة على البيانات والمعلومات التي تم تزويدنا بها. وفي حال قيامنا بتنفيذ أي إجراءات إضافية أو في حال قيامنا بتنفيذ عملية تدقيق أو مراجعة للبيانات المالية وفقا لمعايير التدقيق الدولية لكان من الممكن ان يتبين لنا أمور أخرى لم تتبين لنا من جراء القيام بالإجراءات المتفق عليها.

إن تقريرنا هذا هو للاستخدام الحصري لما ورد في الفقرة الأولى من هذا التقرير وموجه لاستخدام الشركة، على أن لا يتم استخدامه لأي غرض آخر أو يتم توزيعه لأطراف أخرى. يتعلق هذا التقرير فقط بالمواضيع المحددة في الفقرة الأولى منه ولا يتعدى هذا النطاق ليصل لأي بيانات مالية خاصة بالشركة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

إرنست ويونغ / الأردن
محمد الكركي

المرفقات: الملحق رقم ١

نسخة: السيد عمر الور

الرئيسي التنفيذي

شركة كابيتال للاستثمارات

عمان - الأردن

السيد منذر الحسن

مدير دائرة الامتثال وإدارة المخاطر

شركة كابيتال للاستثمارات

عمان - الأردن

إرنست ويونغ

شركة كابيتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	الأحكام العامة للعناية الواجبة تجاه العملاء	
	<p>١. قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار بخصوص إجراءات العناية الواجبة بشأن العميل للتأكد من أن الشركة تقوم باتخاذ إجراءات العناية الواجبة في الحالات المبينة في المادة (٥) من تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على أن تشمل الأمور التالية:</p>	<p>١. من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار واطلاعنا على سياسة مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لوحظ بأن هيئة المديرين قامت بالمصادقة على سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٩. بالإضافة، فقد لوحظ بأن كلاً من السياسة وإجراءات العناية الواجبة التي تقوم بها الشركة تشمل الأمور التالية:</p>
	<p>١. التعرف على هوية ونشاط العميل والمستفيد والتحقق منها.</p> <p>٢. التعرف على العميل الحقيقي واتخاذ إجراءات مناسبة للتحقق من هويته.</p> <p>٣. التعرف على الغاية من علاقة العمل وطبيعتها.</p>	<p>١. التعرف على هوية ونشاط العميل والمستفيد والتحقق منها.</p> <p>٢. التعرف على العميل الحقيقي واتخاذ إجراءات مناسبة للتحقق من هويته.</p> <p>٣. لم تحدد السياسة إجراء يتم بموجبه الحصول على تصريح خطي من العميل للتعرف على الغاية من علاقة العمل وطبيعتها، ولكن الشركة تنفذ الإجراءات الكفيلة بالتعرف على هوية العميل وطبيعة نشاطه.</p>
	<p>ب. قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار بخصوص إجراءات الامتثال لتعليمات عدم فتح الحسابات أو التعاقد مع العملاء وفي حال عدم تمكن الشركة من إستيفاء إجراءات العناية الواجبة بشأن العميل، وإخطار وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في حال الاشتباه بأي عملية مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.</p>	<p>وفي حال تعامل شخص آخر مع الشركة بالنيابة عن العميل يتم الحصول على البيانات التالية للتعرف على هوية ذلك الشخص:</p> <p>١. وكالة عدلية</p> <p>٢. صورة عن هوية المفوض.</p>
	<p>ب. قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار فيما إذا كانت الشركة تتخذ إجراءات العناية الواجبة بشأن العميل في الحالات التالية:</p> <p>١. قبل وأثناء تعامله معها.</p> <p>ب. عند الاشتباه بوجود عملية مرتبطة بغسل الأموال أو بتمويل الإرهاب بغض النظر عن قيمة العملية.</p>	<p>من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار لوحظ أن الشركة تتخذ إجراءات العناية الواجبة بشأن العميل في الحالات التالية:</p> <p>١. عدم التعاقد مع العميل، و</p> <p>٢. إخطار الوحدة وذلك في حال الاشتباه بوجود عملية مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.</p>
	<p>ب. عند الاشتباه بوجود عملية مرتبطة بغسل الأموال أو بتمويل الإرهاب بغض النظر عن قيمة العملية.</p>	<p>من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار لوحظ أن الشركة تتخذ إجراءات العناية الواجبة بشأن العميل في الحالات التالية:</p> <p>١. قبل وأثناء تعامله معها.</p> <p>ب. عند الاشتباه بوجود عملية مرتبطة بغسل الأموال أو بتمويل الإرهاب بغض النظر عن قيمة العملية.</p>

إرنست ويونغ

شركة كايبتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	ت. عند الشك في دقة أو كفاية البيانات التي تم الحصول عليها مسبقاً بخصوص تحديد هوية العملاء.	ت. عند الشك في دقة أو كفاية البيانات التي تم الحصول عليها مسبقاً بخصوص تحديد هوية العملاء.
المادة (١) البنود (أ، ب، ت) المتابعة المستمرة للعناية الواجبة تجاه العملاء	<p>قمنا بمراجعة سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى الشركة والاستفسار من مسؤول الإخطار للتأكد فيما إذا كانت الشركة تلتزم بما يلي:</p> <p>أ. إجراء متابعة مستمرة على العلاقة القائمة مع العميل وفحص العمليات التي تتم من خلال هذه العلاقة وذلك للتحقق من أنها تتوافق مع معرفة الجهات الخاضعة لأحكام هذه التعليمات بالعميل والمستفيد الحقيقي وطبيعة عمل أو نشاط أي منهما وتقييمها لمخاطر عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب من جراء علاقتها معه.</p> <p>ب. مراجعة بيانات عملائها بشكل دوري وتحديث هذه البيانات وذلك بالنسبة للعملاء ذوي المخاطر المرتفعة أو متى توافر لديها الشك في صحة أو ملاءمة البيانات التي تم الحصول عليها مسبقاً.</p> <p>ت. بذل العناية الواجبة تجاه العملاء المتعاملين معها قبل تاريخ صدور هذه التعليمات على أساس الأهمية النسبية والمخاطر، واتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه علاقاتها مع أولئك العملاء في الأوقات التالية:-</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. عند تنفيذ تداولات على حساباتهم بمبالغ كبيرة. ٢. عند الإدراك بعدم توافر معلومات كافية عن أحد العملاء. ٣. عند حدوث تغيير ملحوظ في إدارة الحساب وطبيعة التعاملات. ٤. عند حدوث تغيير جوهري في آلية توثيق المعلومات الخاصة بالعميل. 	<p>من خلال مراجعتنا لسياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى الشركة لوحظ أنها لا تتضمن قسماً عن المتابعة المستمرة للعلاقة القائمة مع العميل ومراجعة البيانات وتحديثها، ومن خلال الاستفسار من مسؤول الإخطار لوحظ ما يلي:</p> <p>لا تقوم الشركة بإجراء متابعة بشكل خاص ومستمر للعلاقة القائمة مع العميل وفحص العمليات التي تتم من خلال هذه العلاقة وذلك للتحقق من أنها تتوافق مع معرفة الشركة بالعميل وطبيعة عمله أو نشاطه وتقييمها لمخاطر عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. ولكن في المقابل فإن الشركة لا تتعامل مع الأفراد أو الأشخاص الذين لا تكون غايتهم من التداول واضحة وطبيعية نشاطهم معروفة مسبقاً.</p> <p>لا تقوم الشركة بمراجعة بيانات عملائها بشكل دوري، حيث أن تحديث بيانات العميل لا يتم إلا عند قيام العميل بطلب تحديث بياناته.</p> <p>إن الإجراءات المطبقة حالياً هي نفس الإجراءات التي تم تطبيقها قبل تاريخ صدور التعليمات.</p>
المادة (٦) البندين (أ، ب) المتابعة المستمرة للعناية الواجبة تجاه العملاء	<p>قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار فيما إذا كانت الشركة من خلال متابعتها المستمرة للعناية الواجبة تجاه العملاء تقوم بما يلي:</p> <p>أ. تسجيل أي مبالغ يتم دفعها من العميل بشكل نقدي إذا كان مجموعها يزيد عن (١٠,٠٠٠) دينار أردني أو ما يعادلها من العملات الأجنبية أو دفع مبالغ متكررة أو مجزأة أقل من (١٠,٠٠٠) دينار بمبلغ بسيط وذلك في سجلات خاصة.</p> <p>ب. عدم التعامل مع الأشخاص مجهولي الهوية أو ذوي</p>	<p>من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار لوحظ ما يلي:</p> <p>لا تقوم الشركة باستلام أي مبالغ من قبل العملاء بشكل نقدي، حيث يقوم العملاء بالدفع عن طريق كايبتال بنك - الشركة الأم لشركة كايبتال للاستثمارات - إما في حساب الشركة مباشرة أو في حساباتهم الشخصية مع تفويض الشركة بالتصرف بالمبلغ.</p> <p>لا تتعامل الشركة مع أشخاص مجهولي الهوية أو ذوي الأسماء الصورية أو الوهمية أو مع البنوك أو الشركات الوهمية.</p>

إرنست ويونغ

شركة كابيتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	الاسماء الصورية أو الوهمية أو مع البنوك أو الشركات الوهمية.	
المادة (٧) البندين (أ، ب) إجراءات التعرف على هوية العميل	<p>قمنا باختبار عينة من عملاء الشركة من الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين لمعرفة ما إذا كانت الشركة تقوم بما يلي:</p> <p>أ. الاطلاع على الوثائق الرسمية للتعرف على هوية العميل وطبيعة نشاطه مع الحصول على نسخة من هذه الوثائق موقعة من قبل الموظف المختص في الشركة بما يفيد أنها نسخة طبق الاصل.</p> <p>كما قمنا بإجراء مقابلات مع مجموعة من الموظفين المسؤولين عن مراجعة الوثائق الأصلية لتحديد ما إذا كانت الإجراءات المتبعة متماشية مع التعليمات.</p> <p>ب. التحقق من صحة البيانات والمعلومات التي تم الحصول عليها من العميل وذلك من خلال مصادر محايدة وموثوق بها بما في ذلك الاتصال بالجهات المختصة المصدرة للوثائق الرسمية المثبتة لهذه البيانات والرجوع للموقع الإلكتروني لدائرة مراقبة الشركات.</p>	<p>من خلال مراجعتنا للعينة المختارة والمكونة من ٢٥ من عملاء الشركة الطبيعيين لوحظ ما يلي:</p> <p>تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق الرسمية للتعرف على هوية العميل وطبيعة نشاطه وتحفظ بنسخ من هذه الوثائق، ويتم ختمها من قبل الموظف المختص في الشركة بما يفيد بأنها نسخة طبق الأصل، باستثناء الحسابات التالية من العينة المختارة حيث لم يتم ختم النسخ من قبل الموظف المختص في الشركة بما يفيد بأنها نسخة طبق الأصل: ٦٣٩٣، ٦٤٢٢، ٦٣٨٦.</p> <p>ومن خلال عملية المراجعة التي قمنا بها إضافة إلى المقابلات التي قمنا بإجرائها مع مسؤول الإخطار وموظفي الأقسام المختصة لوحظ بأن الإجراءات التي تعتمدها الشركة تتماشى مع تعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.</p> <p>تتحقق الشركة من صحة البيانات ومعلومات العميل من خلال طلب وثائق تحديد الهوية واستخدام نظام متصل بالأحوال المدنية لمطابقة بيانات الهوية الشخصية للأفراد، في حين لا تقوم الشركة باستخدام الموقع الإلكتروني لدائرة مراقبة الشركات. ومن الجدير بالذكر بأن الشركة تقوم باستشارة دائرة الامتثال لدى كابيتال بنك للتحقق من قوائم الحظر الدولية عند الضرورة.</p>

إرنست ويونغ

شركة كابتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	المادة (٧) البند (ت) إجراءات التعرف على هوية العميل	
٧	<p>ت. قمنا باختيار عينة من عملاء الشركة من الأشخاص الطبيعيين للتحقق من أن الشركة تراعي في إجراءات التعرف على هوية الشخص الطبيعي وعلى نشاطه ما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. أن تشمل بيانات التعرف على الاسم الكامل للعميل وجنسيته وتاريخ ومكان الولادة والرقم الوطني للأشخاص الأردنيين ورقم جواز السفر بالنسبة للأشخاص غير الأردنيين والعنوان الحالي والدائم لمكان إقامته الفعلية والغرض من علاقة العمل وطبيعتها وأي معلومات أخرى ترى الشركة ضرورة في الحصول عليها. ٢. في حال الأشخاص ناقصي أو عديمي الأهلية يتعين على الشركة الحصول على المستندات المتعلقة بهم ومن يمثلهم قانوناً، وحسب مقتضى الحال وذلك وفقاً لأحكام البند (١) من هذه الفقرة. ٣. في حال التعامل مع شخص موكل من قبل العميل يجب الحصول على الوكالات العدلية اللازمة لتوكيل هذا الشخص والاحتفاظ بصورة مصدقة عنها، كما يجب التعرف والتحقق من هوية العميل والوكيل طبقاً لإجراءات التعرف على هوية العميل المنصوص عليها في هذه التعليمات. 	<p>ت. من خلال مراجعتنا للعينة المختارة لوحظ بأن الشركة تراعي إجراءات التعرف على هوية الشخص الطبيعي ونشاطه كما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. الحصول على بيانات التعرف على الاسم الكامل للعميل وجنسيته وتاريخ ومكان الولادة والرقم الوطني للأشخاص الأردنيين ورقم جواز السفر بالنسبة للأشخاص غير الأردنيين والعنوان الحالي والدائم لمكان إقامته الفعلية. وقد لوحظ بأنه لا يتم الطلب من العميل بالتصريح عن "الغرض" من علاقة العمل في نموذج فتح الحساب. ٢. أما بالنسبة للأشخاص ناقصي أو عديمي الأهلية يتم الحصول على المستندات المتعلقة بهم ومن يمثلهم قانوناً، حسب مقتضى الحال وذلك وفقاً لأحكام البند (١) من هذه الفقرة. ٣. في حال تعامل شخص مع الشركة بالنيابة عن العميل يتم الحصول على الوكالة العدلية لتفويض هذا الشخص والاحتفاظ بها أو بنسخة مصدقة عنها، كما يتم الحصول على صورة عن هوية الوكيل وهوية العميل أو جواز سفره.
	المادة (٧) البند (ث) إجراءات التعرف على هوية العميل	
٧	<p>ث. قمنا باختيار عينة من عملاء الشركة من الأشخاص الاعتباريين للتحقق من أن الشركة تراعي في إجراءات التعرف على الشخص الاعتباري وعلى نشاطه ما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. أن تشمل بيانات التعرف عليه وإسمه وشكله القانوني وعنوان مقره ونوع النشاط الذي يمارسه ورأس ماله وتاريخ ورقم تسجيله لدى الجهات المختصة بما في ذلك رقمه الضريبي وأرقام الهوائف الخاصة به والغرض من علاقة العمل وطبيعتها وأسماء المالكين وعناوينهم وحصص ملكيتهم في الشخص الاعتباري وأسماء المفوضين بالتوقيع عنه والأحكام التي تنظم السلطة الملزمة للشخصية الاعتبارية أو الترتيب القانوني وبحيث تكون الشركة على علم بهيكل 	<p>ث. من خلال مراجعتنا للعينة المختارة من حسابات الأشخاص الاعتباريين (الشركات) التي تم فتحها خلال سنة ٢٠١٢، والمكونة من سبع حسابات، لوحظ بأن الشركة تراعي إجراءات التعرف على هوية الشخص الاعتباري ونشاطه كما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. الحصول على بيانات التعرف على الشخص الاعتباري واسمه وشكله القانوني وعنوان مقره ونوع النشاط الذي يمارسه ورأس ماله وتاريخ ورقم تسجيله لدى الجهات المختصة وأرقام الهوائف الخاصة به وأسماء المالكين وعناوينهم وحصص ملكيتهم في الشخص الاعتباري وأسماء المفوضين بالتوقيع عنه والأحكام التي تنظم

إرنست ويونغ

شركة كابييتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	<p>الملكية والأحكام التي تنظم صلاحيات اتخاذ قرارات ملزمة للشخص الاعتباري وأي معلومات أخرى ترى الشركة ضرورة في الحصول عليها.</p> <p>٢. التعرف على أسماء وعناوين الشركاء والمساهمين الذين تزيد نسبة مساهمتهم عن (١٠%) من رأس مال الشركة .</p> <p>٣. أن يتم التحقق من وجود الشخص الاعتباري وكيانه القانوني وأسماء المالكين والمفوضين بالتوقيع عن طريق المستندات اللازمة وما تتضمنه من معلومات ومثالها عقد التأسيس والنظام الأساسي والشهادات الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة والغرف الصناعية والتجارية بالإضافة إلى ضرورة الحصول على شهادة رسمية صادرة عن جهة مختصة في حال كون الشركة مسجلة في الخارج.</p> <p>٤. الحصول على المستندات الدالة على وجود تفويض من الشخص الاعتباري للأشخاص الطبيعيين الذين يمثلونه وطبيعة علاقتهم به والتعرف على هويتهم ونشاطهم طبقاً لإجراءات التعرف على هوية العميل ونشاطه المنصوص عليها في البند (١) من الفقرة (ج) من هذه المادة والتحقق من عدم وجود مانع قانوني يحول دون التعامل معهم.</p>	<p>السلطة الملزمة للشخصية الاعتبارية أو الترتيب القانوني وبحيث تكون الشركة على علم بهيكل الملكية والأحكام التي تنظم صلاحيات اتخاذ قرارات ملزمة للشخص الاعتباري. أما فيما يتعلق بالفرض من علاقة العمل وطبيعتها فإن الشركة وكما ذكر في المادة (٧) البند (ت)(١) أعلاه لا تقوم بالطلب من العميل بالتصريح عن الغرض من علاقة العمل وطبيعتها.</p> <p>٢. تقوم الشركة بالتعرف على عناوين الشركاء والمساهمين الذين تزيد نسبة مساهمتهم عن (١٠%) من رأس مال الشركة. ومن خلال عينة الأشخاص الاعتباريين (الشركات) المختارة، والمكونة من سبع شركات، لم تقم الشركة بالتعرف على عناوين المساهمين الذين تزيد نسبة مساهمتهم عن (١٠%) للشركات ذات أرقام الحسابات التالية: ٦٤٢٢٢، ٦٣٨٦.</p> <p>٣. التحقق من وجود الشخص الاعتباري وكيانه القانوني وأسماء المالكين والمفوضين بالتوقيع عن طريق المستندات اللازمة وما تتضمنه من معلومات ومثالها عقد التأسيس والنظام الأساسي والشهادات الصادرة عن وزارة الصناعة والتجارة والغرف الصناعية والتجارية بالإضافة إلى الحصول على شهادة رسمية صادرة عن جهة مختصة في حال كون الشركة مسجلة في الخارج. إلا أنه لوحظ بأن الشركة لا تقوم بالتحقق من صحة هذه الوثائق، عن طريق الموقع الإلكتروني لدائرة مراقبة الشركات، للشركات الأردنية الجنسية.</p> <p>٤. في حالة وجود تفويض من الشخص الاعتباري للأشخاص الطبيعيين الذين يمثلونه يتم الحصول على المستندات اللازمة للتعرف على المفوض وعلى طبيعة علاقته بالشخص الاعتباري وهويته ونشاطه طبقاً لإجراءات التعرف على هوية العميل ونشاطه المنصوص عليها في البند (١) من الفقرة (ج) من هذه المادة والتحقق من عدم وجود مانع قانوني يحول دون التعامل معهم.</p>
المادة (٧) البند (ج) إجراءات التعرف على هوية العميل	<p>ج. قمنا باختيار عينة من عملاء الشركة للتحقق ما إذا كانت الشركة تراعي في إجراءات التعرف على المستفيد الحقيقي ما يلي:</p> <p>١. اتخاذ إجراءات مناسبة للتحقق من هوية المستفيد</p>	<p>ج. من خلال العينة المختارة (٢٥ شخص طبيعي و ٧ أشخاص اعتباريين) لوحظ أن الشركة تراعي الإجراءات التالية للتحقق من هوية المستفيد الحقيقي:</p>

إرنست ويونغ

شركة كابيتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	<p>الحقيقي كالأطلاع على بيانات أو معلومات يتم الحصول عليها من وثائق وبيانات رسمية وبحيث تولد القناعة لدى الشركة بانها على علم بهوية المستفيد الحقيقي.</p> <p>الطلب من العميل تقديم تصريح خطي يحدد فيه هوية المستفيد الحقيقي، بحيث يتضمن التصريح على الأقل معلومات التعرف على هوية العملاء.</p> <p>الحصول على معلومات حول الأحكام التي تنظم عمل الشخص الاعتباري بما في ذلك هيكل الملكية والإدارة المسيطرة عليه.</p>	<p>١. الإطلاع على بيانات ومعلومات العملاء والتي يتم الحصول عليها من وثائق وبيانات رسمية وبحيث تولد القناعة لدى الشركة بانها على علم بهوية المستفيد الحقيقي.</p> <p>٢. الاحتفاظ بتصريح خطي من العميل تحدد فيه هوية المستفيد الحقيقي، بحيث يتضمن التصريح معلومات التعرف على هوية العملاء. ومن خلال العينة المختارة التي غطت سنة ٢٠١٢ لوحظ ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> لم يتم إضافة بند "هل أنت المستفيد الحقيقي من الحساب؟" على نموذج التعرف على العميل للحسابات التالية والتي تم فتحها بعد ٢٠١٢/٥/١ وهو تاريخ تقرير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة ٢٠١١، والذي تم العمل به في الشركة بناء على ملاحظاته بشأن تحديد هوية المستفيد الحقيقي: ٦٤٤٣، ٦٢٨٩، ٦٩٣٦. لم يتم إضافة بند "هل أنت المستفيد الحقيقي من الحساب؟" على نموذج التعرف على العميل للحسابات التالية والتي تم فتحها قبل تاريخ ٢٠١٢/٥/١ أي قبل تقرير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للعام ٢٠١١: ٦٣٤٦، ٦٣٥٦، ٦٣٦٧، ٦٣٨٠، ٦٣٦٠، ٦٣٧١، ٦٣٣٨١، ٦٣٩١، ٦٣٩٣، ٦٣٨٧، ٦٣٨٦، ٦٣٤٤، ٦٣٨٥، ٦٣٨٤. <p>٣. احتفاظ الشركة بمعلومات حول الأحكام التي تنظم عمل الشخص الاعتباري، بما في ذلك هيكل الملكية والإدارة المسيطرة عليه.</p>
٨	<p>قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار ما إذا كانت الشركة تملك وتطبق السياسات والإجراءات اللازمة لتجنب المخاطر المتعلقة بالاستغلال السيء للتعامل غير المباشر مع العميل والتي لا تتم وجها لوجه، خاصة تلك التي تتم باستخدام تقنيات حديثة مثل الخدمات عن طريق شبكة الانترنت التي يتم دفع أقساطها باستخدام أدوات الدفع الإلكترونية.</p> <p>لقد قمنا باختيار عينة من معاملات العملاء التي سجلت عبر الإنترنت، وتحققنا من أدلة موثقة لتحديد ما إذا كان يتم تطبيق الأساليب الموصى بها في التعليمات للتحقق من هوية ونشاط العميل كما هو الحال في التعامل المباشر مع العميل.</p>	<p>من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار لوحظ بأن الشركة لا تقوم بالتعامل غير المباشر والذي لا يتم وجها لوجه مع العملاء، حيث يتوجب حضور العميل إلى الشركة لفتح الحساب والقيام بعمليات الإيداع والسحب.</p>

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
المادة ٩ البند (أ) الحالات التي تتطلب العناية الواجبة الخاصة	<p>١. قمنا بمراجعة إجراءات الشركة والاستفسار من مسؤول الإخطار عن إجراءات الشركة المعتمدة بخصوص الحالات التي تتطلب العناية الواجبة الخاصة بالتعرف على هوية العميل ونشاطه وذلك فيما يتعلق بما يلي:</p> <p>١. العمليات الكبيرة والعمليات التي لا يكون لها هدف إقتصادي أو قانوني واضح، ووضع الإجراءات اللازمة للوقوف على خلفية الظروف المحيطة بهذه العمليات وأغراضها وأن تدون نتائج ذلك في سجلاتها.</p> <p>٢. العمليات التي تتم مع أشخاص يتواجدون أو ينتمون إلى دول لا تتوافر لديها نظم مناسبة لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو إذا كانت هذه الدول لا تطبق الضوابط الدولية الخاصة بمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو لا تطبقها بصورة كافية، بما في ذلك التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي.</p> <p>٣. في حال الاشتباه بحدوث عملية غسل أموال أو تمويل الإرهاب، أو في حال وجود شكوك لديها بشأن مدى دقة أو كفاية البيانات التي تم الحصول عليها مسبقاً بخصوص تحديد هوية العملاء أو في أي عملية ترى الشركة وفقاً لتقديرها بأنها تشكل نسبة مخاطر عالية لعمليات غسل الأموال.</p> <p>٤. العمليات التي لا تتم وجهاً لوجه أو التي تتم من خلال الوسائل أو الأدوات الإلكترونية.</p> <p>٥. العمليات التي تتم من خلال العملاء غير المقيمين.</p> <p>٦. التعامل مع الأشخاص السياسيين المعرضين للمخاطر.</p>	<p>١. من خلال مراجعتنا لسياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى الشركة واستفسارنا من مسؤول الإخطار بخصوص الحالات التي تتطلب العناية الواجبة الخاصة بالتعرف على هوية العميل ونشاطه، لوحظ ما يلي:</p> <p>١. تقوم الشركة بالتحقق من الظروف المحيطة بالعمليات الكبيرة والعمليات التي لا يكون لها هدف إقتصادي أو قانوني واضح، ويقوم مسؤول الإخطار بإبلاغ وحدة مكافحة غسل الأموال فوراً عن أي عملية يشتبه بارتباطها بعمليات غسل أموال أو تمويل الإرهاب .</p> <p>٢. في حال العمليات التي تتم مع أشخاص يتواجدون أو ينتمون إلى دول لا تتوافر لديها نظم مناسبة لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو إذا كانت هذه الدول لا تطبق الضوابط الدولية الخاصة بمكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو لا تطبقها بصورة كافية، بما في ذلك التوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المالي، تقوم الشركة بطلب جميع الوثائق اللازمة للتعرف على هوية العميل كالحصول على السجل التجاري والميزانية للأشخاص الاعتباريين وجوازات السفر ومصادر الدخل للأشخاص الطبيعيين.</p> <p>٣. في حال الاشتباه بحدوث عملية غسل أموال أو تمويل للإرهاب أو في حال وجود شكوك لدى الشركة بشأن دقة أو كفاية البيانات التي تم الحصول عليها مسبقاً بخصوص تحديد هوية العملاء أو في أي عملية تراها الشركة بأنها تشكل نسبة مخاطر عالية لعمليات غسل الأموال.</p> <p>٤. لا تقوم الشركة بالتعامل غير المباشر والذي لا يتم وجهاً لوجه مع العملاء من خلال الوسائل أو الأدوات الإلكترونية.</p> <p>٥. في حال العمليات التي تتم من خلال العملاء غير المقيمين، تقوم الشركة بطلب جميع الوثائق اللازمة للتعرف على هوية العميل سواء الطبيعي أو الاعتباري.</p> <p>٦. لم تتعامل الشركة مع أشخاص سياسيين معرضين للمخاطر خلال فترة المراجعة.</p>
المادة ٩ البندين (ب، ت) الحالات التي تتطلب العناية الواجبة الخاصة	<p>ب. قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار ما إذا كانت الشركة تلتزم في حال تعاملها مع الأشخاص السياسيين المعرضين للمخاطر بما يلي:</p> <p>١. وضع نظام لإدارة المخاطر يستدل منه فيما إذا كان</p>	<p>ب. لم تتعامل الشركة مع أشخاص سياسيين معرضين للمخاطر خلال فترة المراجعة، ومن خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار لوحظ ما يلي:</p> <p>١. لم تقم الشركة بتحديد نظام لتصنيف عملائها بحسب</p>

إرنست ويونغ

شركة كابييتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	<p>العميل أو من ينوب عنه أو المستفيد الحقيقي من ضمن هذه الفئة وعلى مجلس إدارة الشركة وضع سياسة لقبول العملاء من هذه الفئة تأخذ بعين الاعتبار تصنيف العملاء حسب درجة مخاطرتهم.</p> <p>٢. الحصول على موافقة مدير عام الشركة أو المدير المفوض أو من ينوب عنهم عند إنشاء علاقة مع هؤلاء الأشخاص كما يجب الحصول على هذه الموافقة عند إكتشاف أن أحد العملاء أو المستفيدين الحقيقيين قد أصبح معرضاً لتلك المخاطر.</p> <p>٣. اتخاذ إجراءات كافية للتأكد من مصادر ثروة العملاء والمستفيدين الحقيقيين للأشخاص السياسيين المعرضين للمخاطر.</p> <p>٤. المتابعة بشكل دقيق ومستمر لتعاملات الشركة مع هؤلاء الأشخاص السياسيين المعرضين للمخاطر.</p> <p>٥. طلب الحصول على وثائق إضافية غير التي تطلبها الشركة في الحالات العادية أو تطبيق إجراءات إضافية أخرى ، إذا ارتأت ذلك مناسباً.</p> <p>ملاحظة: تأكدنا أن الشركة على علم أنه لغايات تطبيق احكام الفقرة (أ) من هذه المادة على الحالات الواردة في البنود (١-٣) منها ، للشركة أن تقرر تطبيق أي من الإجراءات الواردة في الفقرة (ب) من هذه المادة حسب ما تراه مناسباً.</p>	<p>المخاطر المتأتبة من تعاملها معهم للاستدلال منه فيما إذا كان العميل أو من ينوب عنه أو المستفيد الحقيقي من ضمن هذه الفئة.</p> <p>٢. عند إنشاء علاقة مع أشخاص سياسيين معرضين للمخاطر فإن الشركة تقوم بالحصول على موافقة المدير العام أو من ينوب عنه، كما يتم الحصول على هذه الموافقة عند الاكتشاف أن أحد العملاء أو المستفيدين الحقيقيين قد أصبح من ضمن أحد الأشخاص السياسيين المعرضين لتلك المخاطر.</p> <p>كما لوحظ بأن سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى الشركة تنص بأنه على الشركة:</p> <p>٣. التعرف إلى مصادر ثروة العملاء.</p> <p>٤. المتابعة بشكل دقيق ومستمر لتعاملات الشركة مع هؤلاء الأشخاص السياسيين المعرضين للمخاطر.</p> <p>٥. طلب الحصول على وثائق إضافية غير التي تطلبها الشركة في الحالات العادية أو تطبيق إجراءات إضافية أخرى ، إذا ارتأت ذلك مناسباً.</p>
	<p>قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار فيما يخص اعتماد الشركة على أي أطراف ثالثة بشأن إجراءات العناية الواجبة بشأن العميل، و التأكد من أن الشركة تقوم باتخاذ الإجراءات التالية :</p> <p>أ. الحصول فوراً على المعلومات الضرورية المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن العميل واتخاذ الإجراءات الكافية للتحقق من أن نسخ بيانات البطاقات الشخصية وغيرها من الوثائق الهامة المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن العميل متوافرة دائماً عند طلبها ويتم الاحتفاظ بها وفقاً للمدة الواردة في البند (١) من المادة (١٣) من هذه التعليمات.</p> <p>ب. تبقى الشركة مسؤولة عن التحقق من بيانات العميل وإثبات صحتها.</p> <p>ت. خضوع الأشخاص المذكورين في الفقرة (أ) من هذه</p>	<p>من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار، لوحظ أن الشركة قد قامت باعتماد طرف ثالث في فلسطين فقط (شركة اللوتس للاستثمارات) للقيام بإجراءات العناية الواجبة بشأن العميل، حيث يقوم الطرف الثالث بتعبئة النموذج الخاص بفتح الحساب لدى الشركة وختم الوثائق بما يفيد أنها طبق الأصل، ومن ثم تصديق توقيعات العملاء من خلال أحد البنوك المعتمدة، وإرسال كافة الوثائق إلى الشركة عن طريق البريد ليتم استكمال عملية فتح الحساب. كما لوحظ بأن الشركة تقوم باتخاذ الإجراءات التالية:</p> <p>الحصول فوراً على المعلومات الضرورية المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن العميل واتخاذ الإجراءات الكافية للتحقق من أن نسخ بيانات البطاقات الشخصية وغيرها من الوثائق الهامة المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن العميل متوافرة دائماً عند طلبها ويتم الاحتفاظ بها وفقاً للمدة الواردة في البند (١) من المادة (١٣) من هذه التعليمات.</p>

إرنست ويونغ

شركة كابيتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	المادة للرقابة والتنظيم وفقا لأحكام التشريعات النافذة وخاصة فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	تبقى الشركة مسؤولة عن التحقق من بيانات العميل وإثبات صحتها. ت. خضوع الأشخاص المذكورين في الفقرة (أ) من هذه المادة للرقابة والتنظيم وفقا لأحكام التشريعات النافذة وخاصة فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث يخضع الطرف الثالث إلى القوانين والتعليمات الصادرة عن اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال - وحدة المتابعة المالية - فلسطين.
	تعيين مسؤول الإخطار ومن ينوب عنه	
	<p>أ. استعراضنا الوثائق المتعلقة بتعيين مسؤول الإخطار للشركة ومن ينوب عنه وطلبنا أدلة موثقة تثبت تزويد الهيئة والوحدة بنسخة من الإجراءات التي تعتمدها الشركة لتنفيذ أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات، و فيما إذا كانت هذه الإجراءات تراعي فيه الشروط التالية عند تعيين مسؤول الإخطار:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. أن يكون معتمد. ٢. أن تتوفر فيه الخبرة والكفاءة اللازمة. ٣. أن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة، وأن يكون حسن السيرة والسلوك. ٤. أي شروط أخرى يقررها المجلس. <p>ب. استعراضنا الوثائق المتعلقة بتعيين من ينوب عن مسؤول الإخطار في حال غيابه، على أن تتوافر فيه ذات الشروط الواجب توفرها في مسؤول الإخطار.</p> <p>ت. كما قمنا بالاستعلام لمعرفة فيما إذا كان مسؤول الإخطار لديه الصلاحيات التي تمكنه من مباشرة اختصاصاته باستقلالية وبما يكفل الحفاظ على سرية المعلومات التي ترد إليه والإجراءات التي يقوم بها وأن يكون له في سبيل ذلك الاطلاع على السجلات والبيانات التي تلزم لقيامه بمهامه.</p> <p>ث. كما قمنا بالاستعلام عن الإجراءات المتبعة للتأكد من عملية الالتزام بإجراءات الإخطار التالية:-</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. على رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وهيئة المديرين والمدير العام وكافة العاملين في الشركة الإلتزام بهذه التعليمات وإبلاغ مسؤول الإخطار بأية عملية مشتبه أنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب. ٢. على مسؤول الإخطار التقيد بأحكام قانون غسل الأموال وتمويل الإرهاب والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه وإبلاغ وحدة مكافحة 	<p>أ. من خلال استعراضنا للوثائق المتعلقة بتعيين مسؤول الإخطار للشركة ومن ينوب عنه لوحظ بأن الشركة قد قامت بإعلام وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بتعيين مسؤول الإخطار ونائبه، ولكن من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار لوحظ بأن الشركة لم تزود الوحدة أو الهيئة بنسخة من الإجراءات التي تعتمدها الشركة لتنفيذ أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وهذه التعليمات. وعند مراجعتنا للوصف الوظيفي لمسؤول الإخطار الموثق في سياسة مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب لوحظ أن الإجراءات تراعي فيه الشروط التالية :-</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. أن يكون معتمد. ٢. أن تتوفر فيه الخبرة والكفاءة اللازمة. ٣. أن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة، وأن يكون حسن السيرة والسلوك. <p>ب. ومن خلال استعراضنا للوثائق المتعلقة بتعيين من ينوب عن مسؤول الإخطار في حال غيابه، لوحظ بأنه تتوافر فيه ذات الشروط الواجب توفرها في مسؤول الإخطار.</p> <p>ت. من خلال استفسارنا عن صلاحيات مسؤول الإخطار في الشركة، علمنا بأنه لدى مسؤول الإخطار الصلاحيات التي تمكنه من مباشرة اختصاصاته باستقلالية وبما يكفل الحفاظ على سرية المعلومات التي ترد إليه والإجراءات التي يقوم بها وأنه له في سبيل ذلك الاطلاع على السجلات والبيانات التي تلزم لقيامه بمهامه.</p> <p>ث. من خلال استفسارنا عن إجراءات الإخطار لوحظ ما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> ١. قامت الشركة بتوزيع التعليمات على موظفيها من خلال تعميمها على كافة دوائرها. كما تحرص الشركة على أن يكون أعضاء هيئة مدبري الشركة ومديرها العام والمدير المفوض وموظفيها على علم بأنه يقتضي عليهم على الفور إعلام مسؤول الإخطار قبل تنفيذ أي عملية متعلقة

إرنست ويونغ

شركة كابييتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	<p>٢. غسل الأموال وتمويل الإرهاب فوراً بأي عملية يشتبه أنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب وفق الوسيلة أو النموذج المعتمد من قبل وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مرفقا به كافة البيانات والمستندات المتعلقة بتلك العمليات والأسباب التي استند إليها .</p> <p>٣. على الشركة أن تهيئ لمسؤول الإخطار ما يمكنه من مباشرة اختصاصاته باستقلالية وبما يكفل الحفاظ على سرية المعلومات التي ترد إليه والإجراءات التي يقوم بها، ويكون له في سبيل ذلك الاطلاع على السجلات والبيانات التي تلزم لقيامه بأعمال الفحص ومراجعة النظم والإجراءات التي تضعها الشركة ومدى الالتزام بتطبيقها واقتراح ما يلزم لإستكمال ما يكون بها من نقص أو ما تحتاجه من تحديث وتطوير أو لزيادة فاعليتها وكفاءتها .</p> <p>٤. يحظر بطريق مباشر أو غير مباشر أو بأي وسيلة كانت الإفصاح عن أي من إجراءات الإخطار التي تتخذ بشأن العمليات التي يشتبه ارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو عن البيانات المتعلقة بها.</p>	<p>أو يمكن ان تتعلق بعملية يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الاموال أو تمويل الإرهاب.</p> <p>٢. إن مسؤول الإخطار على علم بأحكام قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه وبضرورة إبلاغ وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب فوراً بأية عملية يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب وفق الوسيلة أو النموذج المعتمد من قبل وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مرفقا به كافة البيانات والمستندات المتعلقة بتلك العمليات والأسباب التي استند إليها.</p> <p>٣. تهيئ الشركة لمسؤول الإخطار ما يمكنه من مباشرة اختصاصاته باستقلالية وبما يكفل الحفاظ على سرية المعلومات التي ترد إليه والإجراءات التي يقوم بها، ويكون له في سبيل ذلك الاطلاع على السجلات والبيانات التي تلزم لقيامه بأعمال الفحص ومراجعة النظم والإجراءات التي تضعها الشركة ومدى الالتزام بتطبيقها واقتراح ما يلزم لإستكمال ما يكون بها من نقص أو ما تحتاجه من تحديث وتطوير أو لزيادة فاعليتها وكفاءتها.</p> <p>٤. يحظر على الشركة أو أي من موظفيها الإفصاح بطريق مباشر أو غير مباشر أو بأي وسيلة كانت عن أي من إجراءات الإخطار التي تتأخذ بشأن العمليات التي يشتبه ارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو عن البيانات المتعلقة بها.</p>
قواعد عامة	<p>قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار عن إجراءات الإلتزام بعملية صرف أي مبالغ للعملاء بما يتناسب مع ما يلي:-</p> <p>أ. لا يجوز صرف أي مبالغ لصالح العملاء إلا عن طريق حوالات أو شيكات تصدر للمستفيد الأول تسلم إلى العميل مباشرة.</p> <p>ب. في حال تم تسليم الشيك لأي طرف آخر موكل باستلامه من قبل العميل فعلى الجهات الخاضعة لأحكام هذه التعليمات توثيق كافة المعلومات المتعلقة باسم المستلم ومكان إقامته ومكان عمله ورقمه الوطني إن كان أردنياً أو صورة عن جواز سفره إن كان غير أردني</p>	<p>قمنا باختيار وتفحص عينة من الدفعات للعملاء عن طريق الشيكات والحوالات وهي في مجموعها ٢٥ عملية دفع. بالإضافة، فقد قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار عن الإجراءات المتعلقة بعملية صرف المبالغ للعملاء ولوحظ ما يلي :</p> <p>لا يتم صرف أي مبالغ لصالح العملاء إلا عن طريق حوالات مصرفية أو شيكات تصدر للمستفيد الأول تسلم إلى العميل مباشرة. ومن خلال عينة من المبالغ المصروفة خلال سنة ٢٠١٢ لوحظ أن المبالغ المصروفة لصالح العميل يتم صرفها إما من خلال شيكات مصدرة للمستفيد الأول أو حوالات بنكية للعميل أو من يمثله في حالة الوكالة.</p> <p>إضافة إلى ذلك، ومن خلال العينة المختارة، لوحظ أنه في حال تم تسليم الشيك لأي طرف آخر موكل باستلامه من قبل العميل، تقوم الشركة بالحصول على توكيل خطي من العميل</p>

إرنست ويونغ

شركة كايبتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
		بتسليم الشيك للطرف الآخر، كما تحصل الشركة على صورة من هوية المستلم (حيث تتضمن رقمه الوطني فقط).
	النظام الداخلي لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب	
	قمنا بمراجعة النظام الداخلي المعتمد من قبل الشركة والمتمثل بالسياسات والإجراءات والضوابط الداخلية المتوفرة لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب للتأكد من أن هذا النظام يتضمن ما يلي:-	من خلال مراجعتنا لسياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى الشركة، لوحظ ما يلي:
١٣	١. سياسة واضحة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب معتمدة من مجلس الإدارة أو هيئة المديرين حسب مقتضى الحال. ٢. إجراءات تفصيلية مكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يُراعى فيها التحديد الدقيق للواجبات والمسؤوليات بما يتفق مع السياسة المقررة والتعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية بهذا الشأن. ٣. آلية مناسبة للتحقق من الالتزام بالتعليمات والسياسات والإجراءات الموضوعة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ٤. تخصيص كادر مستقل ومؤهل ضمن جهة التدقيق الداخلي مزود بموارد كافية لاختبار الالتزام بالإجراءات والسياسات والضوابط الداخلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ٥. برامج التدريب اللازمة للمستويات المختلفة من العاملين، والالتزام بحضور الدورات التدريبية التي تشرف عليها الهيئة و/أو وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	١. إن سياسة الشركة وإجراءاتها واضحة وتم المصادقة عليها من قبل هيئة المديرين بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٩. ٢. وجود إجراءات تفصيلية مكتوبة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يراعى فيها التحديد الدقيق للواجبات والمسؤوليات بما يتفق مع السياسة المقررة والتعليمات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية بهذا الشأن. ٣. من خلال إطلاعنا على تقرير التدقيق الداخلي الأخير للشركة والصادر بتاريخ ٢٠١٢/١/٣٠ والمعد من قبل دائرة التدقيق الداخلي الخاصة بكايبتال بنك (الشركة الأم)، لوحظ أنه يغطي أنظمة الضبط والرقابة الداخلية للتأكد من فعاليتها في مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب واقتراح ما يلزم لاستكمال أي نقص بها. ٤. من خلال استعلامنا من مسؤول الإخطار لوحظ أن دائرة التدقيق الداخلي لكايبتال بنك (الشركة الأم) تقوم باختبار الالتزام بالسياسات والإجراءات والضوابط الداخلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتقوم برفع تقريرها بشكل سنوي، كما أن دائرة التدقيق الداخلي قامت باعتماد السياسة الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ٥. لم تقم الشركة خلال سنة ٢٠١٢ بتقديم دورات تدريبية لموظفيها خاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ولكن من خلال الاستفسار من مسؤول الإخطار لوحظ بأنه في حال وجود تعليمات جديدة من الهيئة أو الوحدة فإنه يتم الاجتماع بالموظفين المعنيين وإعلامهم بهذه التعليمات وشرحها لهم. ومن خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار، لوحظ أن الشركة تلتزم بحضور الدورات التدريبية التي تشرف عليها الهيئة أو الوحدة عند انعقادها، حيث حضر مسؤول الإخطار دورة قدمتها وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالتعاون مع هيئة الأوراق المالية في سنة ٢٠١٢.
	الإحتفاظ بالسجلات و الوثائق	
١٤	١. قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار ما إذا كانت الشركة تقوم بما يلي فيما يتعلق بالاحتفاظ بالوثائق والمستندات:	١. من خلال مراجعتنا لسياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لدى الشركة ومن خلال استفسارنا من

إرنست ويونغ

شركة كاييتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
	<p>١. الاحتفاظ بالسجلات والمستندات والوثائق المتعلقة بما تجريه من عمليات محلية أو دولية بحيث تتضمن البيانات الكافية للتعرف على هذه العمليات بما في ذلك سجلات بيانات التعرف المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن هوية العميل والمستفيد الحقيقي مدة خمس سنوات على الأقل من تاريخ إنجاز العملية أو إنهاء التعامل مع العميل حسب مقتضى الحال وتحديث هذه البيانات بصفة دورية.</p> <p>٢. إعداد ملفات خاصة بالعمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب تحفظ فيها صور عن الإخطارات والبيانات والمستندات لهذه العمليات، لمدة لا تقل عن خمس سنوات من تاريخ الإخطار أو لحين صدور قرار قطعي من المحكمة المختصة أيهما أطول.</p> <p>٣. تحديث المعلومات بشكل دوري ومستمر أو عند ظهور شكوك بشأنها في أي مرحلة من مراحل التعامل، وتوفير نظام معلومات متكامل لحفظ السجلات والمستندات بما يمكن إجابة طلب الوحدة والسلطات الرسمية المختصة في الوقت المحدد.</p> <p>٤. الاحتفاظ بالسجلات والمستندات المشار إليها في بنود هذه المادة لمدة أطول من المدد الواردة في تلك البنود وذلك بناءً على طلب من الجهات المختصة.</p> <p>٥. إتاحة جميع السجلات والمستندات المشار إليها في البند (١) من هذه المادة والمعلومات المتعلقة بأحكام هذه التعليمات للوحدة والجهات الرسمية المختصة بناءً على طلب منها.</p>	<p>مسؤول الإخطار لوحظ ما يلي:</p> <p>١. تحتفظ الشركة بجميع السجلات والمستندات والوثائق المتعلقة بما تجريه من عمليات محلية أو دولية بحيث تتضمن البيانات الكافية للتعرف على هذه العمليات بما في ذلك سجلات بيانات التعرف المتعلقة بإجراءات العناية الواجبة بشأن هوية العميل والمستفيد الحقيقي مدة خمس سنوات على الأقل من تاريخ إنجاز العملية أو إنهاء التعامل مع العميل حسب مقتضى الحال، إلا أن الشركة لا تقوم بتحديث هذه البيانات بصفة دورية.</p> <p>٢. لم يتم التبليغ عن عمليات يشتبه بأن لها علاقة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب خلال سنة ٢٠١٢.</p> <p>٣. لا تقوم الشركة بتحديث بيانات عملائها بشكل دوري ومستمر أو عند ظهور شكوك بشأنها في أي مرحلة من مراحل التعامل، غير أن الشركة قامت بتوفير نظام معلومات متكامل لحفظ السجلات والمستندات بما يمكن إجابة طلب الوحدة والسلطات الرسمية المختصة في الوقت المحدد.</p> <p>٤. تحتفظ الشركة بالسجلات والملفات منذ تأسيس الشركة.</p> <p>٥. تلتزم الشركة بإتاحة جميع السجلات والمستندات المشار إليها في البند (١) من هذه المادة والمعلومات المتعلقة بأحكام هذه التعليمات للوحدة والجهات الرسمية المختصة بناءً على طلب منها.</p>
١٧	<p>حظر إثناء المعلومات</p> <p>قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار فيما إذا كانت الشركة تقوم بالإجراء لحظر إثناء المعلومات على كل من يطلع أو يعلم بطريق مباشر أو غير مباشر بحكم وظيفته أو عمله على أي معلومات تم تقديمها أو تبادلها وفقاً لأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب النافذ والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه بما فيها هذه التعليمات، بأي صورة كانت.</p>	<p>من خلال استفسارنا من مسؤول الإخطار، لوحظ أن موظفي الشركة قد قاموا بالتوقيع على حظر إثناء المعلومات وذلك كجزء من دليل أخلاقيات العمل المتبع في الشركة. ومن خلال مراجعتنا لسياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتي تم تعميمها على كافة موظفي الشركة، فإنه يحظر الإفصاح المباشر أو غير المباشر وبأي وسيلة كانت عن الإجراءات المتخذة في العمليات المشبوهة سواء للعميل أو لغير الجهات المختصة.</p>
١٩	<p>إجراءات تعريف الموظفين بتعليمات مكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب</p> <p>قمنا بالاستفسار من مسؤول الإخطار عن الإجراء المعتمد من قبل الشركة للقيام بتعريف موظفيها بما يلي:</p>	<p>لوحظ أن الشركة قد قامت بتوزيع سياسات وإجراءات مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعميمها على دوائر الشركة، لتتضمن مايلي:</p>

إرنست ويونغ

شركة كابيتال للاستثمارات

الملحق رقم ١ - الإجراءات المتفق عليها والمتعلقة بتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بأنشطة الأوراق المالية وتعديلاتها
الصادرة لسنة ٢٠١٠

رقم المادة	الإجراءات	النتائج
أ.	نصوص قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعليمات الصادرة بمقتضاه.	أ. نصوص قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعليمات الصادرة بمقتضاه.
ب.	إرشادات للتعرف على الأنماط المشتبه بأنها تقع ضمن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.	ب. إرشادات للتعرف على الأنماط المشتبه بأنها تقع ضمن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
ت.	إجراءات الإخطار عن العمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.	ت. إجراءات الإخطار عن العمليات التي يشتبه بأنها مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.